الاقتصاد الأخضر وأثره في الحماية من التلوث البيئي ودور الفقه الإسلامي في تأصيله

إعداد

أ د/ درويش مرسي عبد المعطي محمد

استاذ الفقة العام المساعد- قسم الفقه العام

كلية البنات الإسلامية- جامعة الازهر بأسيوط

الاقتصاد الأخضر وأثره في حماية البيئة من التلوث ودور الفقه الإسلامي في تأصيله

درويش مرسي عبد المعطي محمد
قسم الفقه العام ، كلية البنات الإسلامية بأسيوط ، جامعة الأزهر
البريد الإلكترونى:darweshmorsy0086@gmail.com

ملخص البحث:

حماية البيئة من التلوث واجب شرعي ومتطلب تنموي ،لدرء المفاسد والأضرار المترتبة على الاقتصاد التقليدي في إطار منظومة الانتاج التقليدية التي كانت سببا في كثير من الأزمات البيئية ،ومن هنا كانت الدعوة إلى تفعيل أدوات الاقتصاد الأخضر وجها من وجوه حماية البيئة من التلوث ،ومظهراً من مظاهر الرقي والتقدم ،وفي ضوء هذه الرؤية كان السؤال الرئيس في البحث: ما طبيعة الاقتصاد الأخضر؟ وما فوائده ،وما استراتيجية جمهورية مصر العربية في هذا المجال ،مقارنة بغيرها من الدولة العربية؟ وما موقف الفقه الإسلامي من هذه الاستراتيجية ؟وما القيم والمبادئ التي أقرتها الشريعة الإسلامية في هذا المجال وكانت مصدراً لخدمة البيئة وحمايتها من التلوث؟.

وفي هذا الشأن قسمت البحث إلى مقدمة وفصلين ،الفصل الأول:في بيان دور الاقتصاد الأخضر في حماية البيئة من التلوث واثره في التنمية المستدامة.

والفصل الثاني:التأصيل الفقهي للاقتصاد الأخضر وما يتفرع عنه من أحكام،ثم ختمته بخاتمة بينت فيها أهم النتائج ،منها:

1. الاقتصاد الأخضر ضرورة تنموية ملحة حماية للبيئة من التلوث ولضمان تحقيق الكثير من وجوه التنمية المستدامة .
2. الشريعة الإسلامية هي المرجعية الرئيسة لمقومات وأركان الاقتصاد الأخضر ،وضعت من القواعد ما يكفل حماية البيئة من كل تلوث.

كلمات مفتاحية: الاقتصاد الأخضر،التلوث البيئي، التنمية المستدامة.

The green economy and its impact on protecting the environment from pollution and the role of Islamic jurisprudence in rooting it

Darwish Morsi Abdel Muti Muhammad

Department of General Jurisprudence, Islamic Girls .College, Al-Azhar University, Assiut, Egypt

Emai: Darweshmohmed.78 @azhar.edu.eg

Abstract;

The green economy and its impact on protecting the environment from pollution and the role of Islamic jurisprudence in rooting it

Protecting the environment from pollution is a legitimate duty and a developmental requirement, in order to stave off the corruptions and damages resulting from the traditional economy within the framework of the traditional production system that was the cause of many environmental crises. Advancement and progress, and in the light of this vision, the main question in the research was:

What is the nature of the green economy? What are its benefits, and what is the strategy of the Arab Republic of Egypt in this field, compared to other Arab countries? And what is the position of Islamic jurisprudence on this strategy? What are the values And principles endorsed by Islamic law in this field and were a source of environmental service and protection from pollution؟

In this regard, the research was divided into an introduction and two chapters, the first chapter: explaining the role of the green economy in protecting the environment from pollution and its impact on sustainable development.

The second chapter: the jurisprudential rooting of the green economy and its rulings, then I concluded it with a conclusion in which I showed the most important results, including:

1. **The green economy is an urgent development necessity to protect the environment from pollution and to ensure the achievement of many .aspects of sustainable development**
2. **c Sharia is the The Islami main reference for the elements and pillars of the green economy. It has established rules that guarantee the protection of the environment from all pollution**

Keywords: Green Economy, Environmental pollution, Sustainable development

مقدمة

الحمد لله رب العالمين رب كل شيء ومليكه ،وصانع كل كائن كبيره ودقيقه،وصلاة وسلاماً على مجتباه ومصطفاه وحبيبه،وبعد:

فإن للإسلام درجة السبق في حماية البيئة الطبيعية من كل تلوث يفسد على الناس وجوه الانتفاع التي أوجدها الله تعالى ،وذلك قبل أن تعرف الحكومات والمؤسسات الدولية والمحلية وجوه هذه الحماية ،سواء ما يتعلق بالإنسان أو الحيوان أو الماء، فقد أوجب الإسلام العناية بالأرض وإزالة النفايات والملوثات منها ،ونهى عن الإفساد فيها،وحث على مكافحة التصحر عن طريق الدعوة إلى إحياء الأرض الموات ،وحث على العمارة بالعمل والتنقيب عن موارد الرزق في البر والبحر ،وإقامة المدن والقرى والمصانع.

وجعل الإسلام هذه الحماية وجها من وجوه مقاصد الشريعة الإسلامية بجلب المنافع المعتبرة شرعاً ،وجعلها جزءً منها، ومنع كل ما يحدث ضرراً كالدخان ،والتلوث بالغازات السامة والأشعة النووية، وغيرها مما يؤثر على صحة الإنسان والحيوان والنبات.

وتأكيداً لهذه الحماية نهى الشرع الشريف عن الاعتداء على الأشجار وغيرها مما تُنبت الأرض؛ لما تحققه من المنافع المتعددة من نحو الاستظلال بها أو الانتفاع بثمارها إن كانت مما يثمر وغير ذلك.

ويجد الناقد البصير في فقه الواقع أن جميع ما قرره الإسلام من وجوه حماية البيئة من مختلف صور الفساد كان مادة لكثير من الاتفاقيات أو المؤتمرات المحلية أو الدولية التي دعت إلى حماية مقدرات الدول الاقتصادية من مخاطر التلوث ،سواء كان التلوث صناعياً أو بالمبيدات ،أو بالإشعاع النووي، أو التلوث الضوضائي.

ودفعاً لهذه المضار كانت الدعوة إلى تفعيل أدوات الاقتصاد الأخضر ،بصفته اقتصاد يؤدِّي إلى تحسين حالة الرفاه البشري والإنصاف الاجتماعي، مع العناية في الوقت نفسه بالحدّ على نحو

ملحوظ من المخاطر البيئية.

إن مفهوم الاقتصاد الأخضر يضم مجموعة من السياسات للاستثمار في القطاعات المهمة بيئيا، وتحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر إذ اعتبر أنه ليس بجديد من حيث الغاية، وهي التنمية المستدامة، ولكن مقاربة مختلفة وتغيير في الأولويات ومعالجة أزمات عالمية متراكمة ومترابطة.

وتعود الحكمة من الاهتمام بالاقتصاد الأخضر إلى أهمية عمارة الأرض بالنبات ،فحث الإسلام على الزراعة والغراس ،وأثبت لغارسه الثواب الجزيل ما دام الغرس أو الزرع ،مأكولاً منه ،ولو مات زارعه أو غارسه،أو انتقل ملكه إلى غيره .

لقد ظهر الاقتصاد الأخضر كاستجابة للعديد من الأزمات العالمية المتعددة، ويهدف بشكل عام إلى تحقيق تنمية اقتصادية عن طريق تنفيذ العديد من المشاريع الصديقة للبيئة، وباستخدام تكنولوجيات جديدة في مجالات الطاقات المتجددة والنظيفة، ويدعو إلى تحويل القطاعات القائمة بالفعل إلى نمط الاقتصاد الأخضر، وتغيير أنماط الاستهلاك غير المستدامة، مما يعمل على خلق فرص عمل جديدة بهدف الحد من الفقر، إلى جانب خفض كثافة استخدام الطاقة واستهلاك الموارد وإنتاجها.

وفي هذا الشأن تحرص الكثير من الدول على وضع استراتيجية للتنمية الخضراء، لبناء اقتصاد أخضر لتنمية مستدامة" تهدف من خلالها أن تكون رائداً عالمياً في هذا المجال ومركزاً لتصدير وإعادة تصدير المنتجات والتقنيات الخضراء، إضافة إلى الحفاظ على بيئة مستدامة تدعم نمواً اقتصادياً طويل المدى.

أهمية هذه الدراسة:

1. إظهار دور الاقتصاد الأخضر في تعزيز كفاءة استخدام الموارد، وتخفيض انبعاثات الكربون والنفايات والتلوّث ومنع خسارة التنوّع الأحيائي وتدهور النظام الإيكولوجي.

2. إبراز معالم استراتيجية التنمية الخضراء التي أطلقتها كثير من الدول العربية وعلى رأسها مصر ،ودولة الإمارات العربية المتحدة ،التي قامت مؤخرا بإنشاء مدينة نموذجية مستدامة «مصدر» منخفضة الاستهلاك في المياه والطاقة.

3. بيان أن هذا المتطلب مما تدعو إليه الشريعة الإسلامية وتوجبه،من خلال مقاصدها العامة ومبادئها الكلية .

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان الآثار الاقتصادية للاقتصاد الأخضر في ظل تجربة دولة الإمارات العربية المتحدة ،وفي ضوء نصوص الشريعة الإسلامية ومقاصدها التي تستوجب المحافظة على الإنسان والحيوان والنبات .

الوقوف على ما حققته الدولة في هذا المجال ،خاصة وأن جمهورية مصر العربية أصبحت بفضل السياسات المتخذة في مجال الطاقة المتجددة، دولة رائدة بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، على مستوى سياسات وإجراءات التحول نحو الاقتصاد الأخضر من خلال استراتيجية واضحة لتعزيز استخدام الطاقة المتجددة وتنفيذ المشروعات الصديقة للبيئة، ليصبح النموذج المصري مُلهمًا للدول الناشئة ودول التحول الاقتصادي الراغبة في التحول نحو الاقتصاد الأخضر، وفقًا لما جاء في تقرير توقعات الطاقة الشمسية لعام 2020 .

مشكلة الدراسة:

حماية البيئة من التلوث واجب شرعي ومتطلب تنموي ،لدرء المفاسد والأضرار المترتبة على الاقتصاد التقليدي في إطار منظومة الإنتاج التقليدية التي كانت سببا في كثير من الأزمات البيئية ،ومن هنا كانت الدعوة إلى تفعيل أدوات الاقتصاد الأخضر وجها من وجوه حماية البيئة من التلوث ،ومظهراً من مظاهر الرقي والتقدم ،وفي ضوء هذه الرؤية كان السؤال الرئيس في البحث:

- ما طبيعة الاقتصاد الأخضر؟ وما فوائده ،وما استراتيجية جمهورية مصر العربية في هذا المجال ،مقارنة بغيرها من الدولة العربية،وخاصة دولة الإمارات العربية المتحدة ؟
- ما موقف الفقه الإسلامي من هذه الاستراتيجية ؟وما القيم والمبادئ التي أقرتها الشريعة الإسلامية في هذا المجال وكانت مصدراً لخدمة البيئة وحمايتها من التلوث؟

الدراسات السابقة :

في نطاق موضوعات هذا البحث وقفت على عدد من الدراسات السابقة من المنظور القانوني والتكييف العلمي ،ومنها دراسة:

1. حسام أحمد وآخرون، الاقتصاد الأخضر ودوره في التنمية المستدامة في مصر والتحول نحو الاقتصاد الأخضر ،(2014م)
2. حوراء علي سبيتي،" الهندسة المالية في التحول نحو الاقتصاد الأخضر وتأمين التنمية المستدامة "،(المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي،الإصدار الرابع والثلاثون تاريخ الإصدار(2022/2/5م) .
3. نجوى يوسف جمال الدين ،الاقتصاد الأخضر ،المفهوم والمتطلبات في التعليم ،مجلة العلوم التربوية ،كلية الدراسات العليا للتربية ،جامعة القاهرة ،العدد الثالث ،المجلد (22)،2017م).

ومع أهمية هذه الدراسات في تقديم المادة العلمية للبحث من المنظور العملي أو الأكاديمي ،إلا أنها تخلو من أي إشارة إلى الجانب الفقهي،وهو ما حرصت على تناوه في هذا البحث.

منهج البحث:

-المنهج الوصفي القائم على دارسة ظاهرة الاقتصاد الأخضر

وأثره في حماية البيئة من التلوث ،وذلك بجمع معلومات وافية ودقيقة عن المسألة موضوع البحث.

-المنهج الاستقرائي القائم على التحقق من خلال الملاحظة المنتظمة لظاهرة الاقتصاد الأخضر ،وأثرها في المحافظة على المناخ وحمايته من التعدي والوصول في النهاية إلى بيئة سليمة تحقق الهدف من الاستحلاف الرباني للإنسان في الأرض.

-المنهج التحليلي القائم على صياغة الحقائق التي تم التوصل إليها وتقديمها للقارئ الكريم لتكتمل عنده الصورة عن الاقتصاد الأخضر وأهم أهدافه وأثاره ،وموقف الشريعة الإسلامية من ذلك كله ،وما توجبه من تفعيل أدوات ومقومات المحافظة على البيئة ،وما يتفرع عن ذلك كله من آثار ،وسبل درء مخاطرها .

-المنهج المقارن :وأعني به مقارنة ما عليه العمل في الفقه الإسلامي بما هو مقرر في الاقتصاديات الوضعية بشأن الاقتصاد الأخضر ،وما يترتب على ذلك من أحكام وآثار.

خطة البحث:

يُقسم هذا البحث إلى مقدمة وفصلين :

المقدمة في بيان أهمية الموضوع وإشكاليته ،والأسئلة التي يطرحها ،وسبب اختياره والدراسات السابقة ،وخطة البحث .

الفصل الأول:دور الاقتصاد الأخضر في حماية البيئة من التلوث وأثره في التنمية المستدامة ،وفيه مبحثان:

المبحث الأول:تعريف الاقتصاد الأخضر وأهدفه ومكوناته وعناصره الرئيسية،وفيه مطالب سبعة :

- المطلب الأول:أضرار التصحر على البيئة.
- المطلب الثاني:التعريف بالاقتصاد الأخضر.
- المطلب الثالث:أهمية الاقتصاد الأخضر.
- المطلب الرابع:أهداف الاقتصاد الأخضر.
- المطلب الخامس:العناصر الرئيسية المكونة للاقتصاد الأخضر.

- **المطلب السادس:دور الاقتصاد الأخضر في الانتقال من الاقتصاد الافتراضي إلى الاقتصاد الحقيقي**
- **المطلب السابع:الأسواق المالية الخضراء.**

المبحث الثاني:الاقتصاد الأخضر في "الاستراتيجية الوطنية لتغير المناخ 2050"وفيه ستة مطالب:

- **المطلب الأول:الأهداف ذات الطابع الاقتصادي للاستراتيجية الوطنية لتغير المناخ 2050م.**
- **المطلب الثاني:كيفية تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لتغيير المناخ 2050م.**
- **المطلب الثالث:مشروعات الاقتصاد الأخضر.**
- **المطلب الرابع:التدابير المؤسسية والتشريعات البيئية للشركات والمشروعات الجديدة**
- **المطلب الخامس:الاتفاقيات الموقعة في مجال التحول نحو الاقتصاد الأخضر.**
- **المطلب السادس:أهمية توجه الاقتصاد المصري نحو الاقتصاد الأخضر.**

الفصل الثاني:التأصيل الفقهي للاقتصاد الأخضر وما يتفرع عنه من أحكام ،وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول:دعوة الإسلام إلى حماية الأشجار وكافة مكونات الاقتصاد الأخضر ،وفيه أربعة مطالب:

- **المطلب الأول: مدى اهتمام الشريعة الإسلامية بجمال البيئة وحمايتها من التلوث.**
- **المطلب الثاني: دعوة الإسلام إلى تفعيل مقومات الاقتصاد الأخضر.**
- **المطلب الثالث:الوصف الشرعي لقطع الأشجار بير ضرورة بأنه فساد في الأرض.**
- **المطلب الرابع:جواز قطع الأشجار للمصلحة العامة.**

المبحث الثاني:إحياء الموات ودوره في دعم مقدرات الاقتصاد

الأخضر،وفيه مطالب أربعة:

- **المطلب الأول :التعريف بإحياء الأرض الموات.**
- **المطلب الثاني:اشتراط إذن الحاكم.**
- **المطلب الثالث:ما يحصل به إحياء الموات.**
- **المطلب الرابع:القيمة الاقتصادية لإحياء الأرض الموات.**

المبحث الثالث:أهم الأحكام الفقهية المخرجة على الاقتصاد الأخضر،وفيه مطالب ستة:

- **المطلب الأول : التلوث البيئي واثره في الاخلال بالتوازن البيئي.**
- **المطلب الثاني:دعوة الإسلام إلى المحافظة على التوازن البيئي من التغيرات المناخية**
- **المطلب الثالث :المسؤولية المترتبة على الأضرار المترتبة على التلوث البيئي .**
- **المطلب الرابع:ضمان مخاطر التلوث البيئي .**
- **المطلب الخامس:مدى مشروعية التعويض عن الضرر الخاص الناتج عن الذكاء الصناعي.**
- **المطلب السادس:حظر الأنشطة الضارة بالبيئة دعما للاقتصاد الأخضر.**

الخاتمة : وفيها أهم النتائج أو التوصيات .

الفصل الأول
دور الاقتصاد الأخضر في حماية البيئة من التلوث واثره في التنمية المستدامة

تمهيد وتقسيم :

الاقتصاد الأخضر صورة من صور مواجهة العديد من الأزمات العالمية والمتزامنة والمترابطة التي نشهدها – وهي الأزمات المالية والغذائية والمناخية – وقد بات الأخذ به فريضة شرعية وواقعية ،تظهر ثماره يانعة في واقع كثير من الدول.

وتظهر أهمية هذا الفصل في ظهور ما يسمى بـ "الهندسة المالية "التي تسعى دائماً نحو إيجاد أدوات مالية مبتكرة وصياغة حلول عملية لمشاكل التمويل والمالية، وإيجاد منتجات مالية بيئية – خضراء – تعمل على تمويل الاستثمارات البيئية وتحفيز الأسواق الخضراء.

وتأتي أهمية هذا الفصل في أنه دعوة إلى كشف معالم الاقتصاد الأخضر في نطاق الاقتصاد الإسلامي الذي بات محل اهتمام كثير من الدول ،خاصة وأنه جزء من سلوك المؤمن في فلسفة وإدارة شؤون الحياة .

وفي هذا الشأن :أطلقت مصر "الاستراتيجية الوطنية لتغير المناخ 2050"، في فعاليات مؤتمر الأطراف لاتفاقية الأمم المتحدة لتغير المناخ "COP26 "، الذي عقد بمدينة بجلاسكو الاسكلندية،لتحقيق جملة من الأهداف ،منها الأهداف ذات الطابع الاقتصادي ، هو .. تحقيق نمو اقتصادي مستدام.

وحتى تتضح هذه الأهمية بصورة أكبر رأيت تقسيم هذا الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول:تعريف الاقتصاد الأخضر وأهدفه ومكوناته وعناصره الرئيسية.

المبحث الثاني:الاقتصاد الأخضر في "الاستراتيجية الوطنية لتغير المناخ 2050"

المبحث الأول

تعريف الاقتصاد الأخضر وأهدفه ومكوناته وعناصره الرئيسية

تمهيد وتقسيم:

يمثل التصحر مشكلة بيئية خطيرة حيث تتحول الأراضي الخصبة إلى قاحلة نتيجة لعوامل بشرية أو طبيعية مختلفة مما يؤثر على النظام البيئي بكافة أجزائه الحية.

وتتجه معظم الدول إلى الأخذ بالاقتصاد الأخضر لتحقيق الكثير من الوجوه الاقتصادية النافعة ،وأخصها حماية البيئة من التلوث،وتحقيق التنمية المستدامة.

وتتمة للفائدة رأيت تقسيم هذا المبحث إلى مطالب سبعة:

- المطلب الأول:أضرار التصحر على البيئة.
- المطلب الثاني:التعريف بالاقتصاد الأخضر.
- المطلب الثالث:أهمية الاقتصاد الأخضر.
- المطلب الرابع:أهداف الاقتصاد الأخضر.
- المطلب الخامس:العناصر الرئيسية المكونة للاقتصاد الأخضر.
- المطلب السادس:دور الاقتصاد الأخضر في الانتقال من الاقتصاد الافتراضي إلى الاقتصاد الحقيقي
- المطلب السابع:الأسواق المالية الخضراء.

المطلب الأول
أضرار التصحر على البيئة

إن للتصحر آثارًا سلبية على البيئة وأضرار لكافة عناصره الحيوية من حيوان ونبات، كما أن من شأنه أن يغير مظهر النظام البيئي ككل، وفيما يلي نذكر بعض أضرار التصحر على البيئة:

أضرار التصحر على التربة:

تحتاج النباتات إلى عناصر أساسية لتنمو تستمدها من التربة وهي: الكربون والنيتروجين والفسفور بنسب محددة، وعادة ما تتوافر هذه العناصر في التربة، إلا أنه وعند تعرض التربة للتصحر تتأثر نسب هذه العناصر الأساسية مما يجعل التربة غير قابلة للإنبات، وأظهرت الدراسات أن التصحر يؤثر وبشكل خاص على الكربون والنيتروجين فيثبط من قدرتها على الإنبات ([1]).

ويختلف مدى التغير في هذه العناصر تبعًا لشدة التصحر الحاصل في المنطقة ونوع التربة التي حصل فيها، فهناك درجات ومراحل مختلفة من التصحر (خفيفة ، معتدلة ، شديدة وشديدة للغاية)..

وبسبب عدم إمكانية الزراعة في التربة، فإن انجراف التربة تأثير آخر متوقع للتصحر.

أضرار التصحر على الزراعة:

---

(1) Soil Erosion and Degradation: Simple Definition, Causes, Consequences", youmatter.world,21-7-2020، Retrieved 28-3-2022 .

(6) ROBERT MCSWEENEY (8-2019)، " Explainer: 'Desertification' and the role of climate change"، carbonbrief.org, Retrieved 28-3-2022

وينظر: https://mawdoo3.com/%D8%A3%D8%B6%D8%B1%D8%A7%D8%B1_%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B5%D8%AD%D8%8-zzsF7ntLKI-B1#cite_note%

إن للتصحر ضرر على الغطاء النباتي فبالإضافة إلى تأثير التصحر على عناصر التربة فهو يؤثر بشكل أساسي على أنواع الميكروبات الدقيقة التي تعد عاملاً مهمًا في إنتاج الكربون الازم لنمو النباتات، وبالتالي تصبح التربة غير قابلة للزراعة. ونظرًا لهذه المشكلة يسبب العجز الحاصل في الزراعة بمشكلة عالمية في التغذية مترافق مع الزيادة في الكثافة السكانية مما يرفع من التكلفة، ويتوقع أن يحتاج العالم لرفع إنتاجه من الغذاء 30% عند حلول عام 2050.

أضرار التصحر على التنوع الحيواني:

يؤثر التصحر أيضًا على التنوع الحيواني في البيئة، فالتغير الحاصل في المناطق الخضراء نتيجة التصحر يسبب فقد الحيوانات لمواطنها ومنازلها الأصلية، ومع التناقص في كمية الغذاء المتوافر لهذه الحيوانات فإن فرص التنافس بينها تزداد واحتمالية الانقراض ترتفع، مما يؤثر على الفصائل وتنوعها فضلًا عن زيادة فرص انتشار الأمراض بين الحيوانات.

أضرار التصحر على الإنسان:

بالإضافة إلى أضرار التصحر البيئة فإن أضراره تصل إلى التأثير في الإنسان وصحته، منه،فيتسبب التصحر أيضًا بتلوث بعض مصادر المياه مما يحد من القدرة على استعمالها. نقص المواد الغذائية نتيجة لعدم القدرة على إنتاج الغذاء مما بسبب أمراض سوء التغذية والمجاعات. للتصحر دور في التأثير على المناخ فيمكن أن يودي إلى انتشار الأمراض بين البشر بالإضافة إلى انتشار الحساسية بين المجتمع نتيجة لحركة الأتربة والغبار([1]).

(1(1) Butler Rhett-4-2019)، "Consequences of Deforestation"rainforests.mongabay.com-3-, Retrieved 28 .2022

المطلب الثاني
التعريف بالاقتصاد الأخضر ونشأته

يُعرف الاقتصاد الأخضر بأنه: منهجية فى علم الاقتصاد تدعم عملية التفاعل المتناغم، والمتناسق بين البشر والطبيعة، حيث تعمل هذه المنهجية على محاولة تلبية الاحتياجات المختلفة لهما في وقت واحد.

كما يعمل هذا النهج على النمو الاقتصادى، وزيادة المسؤولية البيئية بطريقة تدعم التقدم والتنمية الاجتماعية، كما وتشمل نظرات الاقتصاد الأخضر على مجموعة واسعة من الأفكار؛ التي تتناول جميعها العلاقة المترابطة بين الناس والبيئة.

ويؤكد خبراء الاقتصاد الأخضر أن أساس جميع القرارات الاقتصادية يجب أن تكون مرتبطة بطريقةٍ ما بالنظام البيئى، وأنَّ رأس المال الطبيعى والخدمات البيئية لها قيمة اقتصادية، أما برنامج الأمم المتحدة فيُعرّف الاقتصاد الأخضر على أنه: "منخفض الكربون، وفعّال من حيث الموارد، وشامل اجتماعياً"([1]).

ويستفاد مما تقدم أن الاقتصاد الأخضر بأنه :تحسين الوضع الاقتصادي والحد من مخاطر البيئة ([2]).

Climate change: Land degradation and desertification", " – .2022-2020-10-who.int,26

doo3.com/%D8%A3%D8%B6%D8%B1%D8%A7%D8https://maw B1_%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B5%D8%AD%D8%B1% 8-zzsF7ntLKI-cite_note#

(1) مشار إليه ببحث ،الدكتورة/ حوراء علي سبيتي دور الهندسة المالية في التحول نحو الاقتصاد الأخضر وتأمين التنمية المستدامة ،(المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي،الإصدار الرابع والثلاثون تاريخ الإصدار(2022/2/5م)،9-10

(2) ينظر: أ/فايزة عبد الله المسعري،دورالمسؤولية المجتمعية في نشر الوعي بالاقتصاد الأخضر وتحقيق أهداف التنمية المستدامة ،المجلة الدولية للبحوث والدراسات التربوية

تعريف المفوضية الاقتصادية للأمم المتحدة فى أوربا(unece):

يعرف الاقتصاد الأخضر بأنه:الاقتصاد الذى يؤدى إلى تحسين رفاهية الإنسان وبحقق العدالة الاجتماعية ،مع الحد بشكل كبير من المخاطر البيئية والندرة الإيكولوجية ([1]).

وترى وثيقة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (2012م) أن الاقتصاد الأخضر فى سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر هو أحد الأدوات الهامة المتاحة لتحقيق التنمية المستدامة ([2]).

تعريف المجلس الوطنى المصرى للاقتصاد الأخضر:

يعرف الاقتصاد الأخضر على أنه الوضع الذى يتم فيه الانتقال إلى اقتصاد منخفض الكربون يتميز باستخدام الطاقة الجديدة المتجددة فى إطار ممارسات بيئية مستدامة ،وهو ما يعنى إعادة صياغة وتوجيه السياسات الحكومية واستثماراتها تجاه مجموعة من القطاعات الخضراء، مثل الطاقة المتجددة والصناعة التكنولوجية النظيفة ،وكذلك المبانى الخضراء والمياه والزراع والغابات وبساعد هذا التحول في تجنب أزمات المياه والغذاء ،ويحد من الملوثات البيئية."

والنفسية، المجلد السابع ،العدد الثاني عشر،أكتوبر 2021م ،(ص: 523 وما بعدها)،د/نصيرة بركنو؛ثابتي الحبيب ،أهمية التدريب لتحقيق التحول الفعال نحو الوظائف الخضراء في ظل الاقتصاد الجديد ،مجلة التنظيم والعمل ،المجلد:الخامس،العدد: الثالث،(ص:21–41)،معتز عزت الشيمي،،الاقتصاد الأخضر نحو إمكانيات استخدام الطاقة الشمسية لتحقيق التنمية المستدامة بالتطبيق على مصر ،رسالة ماجستير ،كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ،جامعة القاهرة ،2014م ،)ص:98).

(1) ينظر:unece2015(united nations economies for europe)

(2) ينظر:الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، كشف البيانات المتعلقة بتأثير الشركات على المجتمع واالاتجاهات والقضايا الراهنة ،الأمم المتحدة ،نيويورك ،وجنيف ،بمشار إليه بالمرجع السابق:"المسؤولية المجتمعية في نشر الوعي بالاقتصاد الأخضر وتحقيق أهداف التنمية المستدامة".

.([1])

نشأة وتطور مفهوم الاقتصاد الأخضر:

إن مفهوم الاقتصاد الأخضر نشأ في البداية مساراً مقترحاً للتغلب على الأزمات المالية والغذائية والمناخية. وفي هذا السياق أطلقت مبادرة الأمم المتحدة للاقتصاد الأخضر – في عام 2008م ونصت على أن الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر هو عبارة عن عملية إعادة تشكيل لمشاريع الأعمال والبنية الأساسية بحيث تستطيع تحقيق أهداف التنمية المستدامة والتغلب على الأزمات المتجددة وأهمها:

1. الأزمة المالية: والتي اجتاحت العالم عام 2008م حيث أسفرت عن فقدان العديد من فرص العمل والدخل في مختلف القطاعات الاقتصادية، والتي أدت إلى أوضاع اقتصادية واجتماعية صعبة في معظم دول العالم. إذ نتج عنها ديون متزايدة على الحكومات وضغوط على الصناديق السيادية، وانخفاض السيولة النقدية لتمويل الاستثمار.
2. الأزمة الغذائية: ازدادت حدة الأزمة الغذائية خلال العامين 8002 – 8002 بسبب زيادة أسعار السلع الغذائية الأساسية جزئيا الناجم عن زيادة تكاليف الإنتاج، والتوسع الكبير في قطاع الوقود الحيوي، فضلاً عن ارتفاع معدلات البطالة.
3. أزمة المناخ: برزت أزمة المناخ كأولوية عالمية تتطلب تضافر الجهود اللازمة لمواجهة التغيرات الحادة في المناخ والتكيف والتخفيف من آثارها.

وتعتمد معظم المراجع في تعريف الاقتصاد الأخضر على التعريف

---

(1) ينظر: المجلس الوطني المصري للتنافسية ،،المبادرة الوطنية للاقتصاد الأخضر ،الاستعراض الإقليمي لمؤسسات التنمية المستدامة في المنطقة العربية ،اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا(الإسكوا) الاجتماع التحضيري الإقليمي العربي لمؤتمر (ريو) 20 المنعقد في القاهرة ،الفترة من (16–17 أكتوبر 2011م).

الذي أطلقه برنامج الأمم المتحدة للبيئة على أنه " الاقتصاد الذي ينتج عنه تحسن في رفاهية الإنسان والمساواة الاجتماعية، في حين يقلل بصورة ملحوظة من المخاطر البيئية وندرة الموارد الايكولوجية "([1]).

المطلب الثالث

أهمية الاقتصاد الأخضر

يحظى الاقتصاد الأخضر باهتمام الأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها المختلفة العاملة في مجال البيئة والتنمية كنموذج جديد من نماذج التنمية الاقتصادية سريعة النمو([2]) .

والاقتصاد الأخضر يحافظ على البيئة ويعمل على تحقيق التنمية المستدامة ،ويؤدي إلى تحقيق العدالة الاجتماعية مع العناية في الوقت ذاته بالرخاء الاقتصادي([3]).

ونظرا لسيطرة فكرة الاقتصاد الأخضر على الفكر البيئي بشكل خاص والتنموي بشكل عام ،واهتمام المجتمع الدولي بالأفكار التي تجعل الاقتصاد الأخضر أكثر كفاءة على المدى الطويل ،وتوجيه الاستثمارات إلى الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية بما يؤدي إلى كفاءة استخدام الموارد وإحداث نمو في الدخل والتوظيف ،مع تضمين البعد الاجتماعي في كافة الأنشطة ذات العلاقات ،وبالتالي الإسراع في تحقيق أهداف التنمية المستدامة ([4]).

وقد اهتمت الأمم المتحدة بهذا الموضوع في المؤتمر الذي عقد في يونيو 2012م في سباق التنمية المستدامة ،وأكد المؤتمر على أن الاقتصاد

([1]) انظر: حوراء علي سبيتي دور الهندسة المالية في التحول نحو الاقتصاد الأخضر وتأمين التنمية المستدامة المرجع السابق،(ص:7).

([2]) ينظر: د/نجوى يوسف جمال الدين ،الاقتصاد الأخضر ،المفهوم والمتطلبات في التعليم ،مجلة العلوم التربوية ،كلية الدراسات العليا للتربية ،جامعة القاهرة ،العدد الثالث ،المجلد (22)،2017م ،(ص:21-42)،(ص:7)

([3]) المرجع السابق نفسه ،(ص:9).

([4]) ينظر:د/ حسام أحمد وآخرون، الاقتصاد الأخضر ودوره في التنمية المستدامة في مصر والتحول نحو الاقتصاد الأخضر ،(2014م)،(ص/34).

الأخضر أداة أساسية لتسيير تحقيق التنمية المستدامة ،وتخفيف الفقر من خلال سياسات تراعي الأوضاع الوطنية ،وتحترم سيادة كل دولة على مواردها الطبيعية.

ويمكن الاستفادة من مضمون فكرة الاقتصاد الأخضر وتطوير منظومة متكاملة للتحول بالاقتصاد من اقتصاد مستنزف للموارد إلى اقتصاد الأخضر الذي يعتبر أساساً للتنمية لتحقيق التنمية المستدامة والعدلة الاجتماعية وخاصة في الدول النامية ([1]).

المطلب الرابع
أهداف الاقتصاد الأخضر

يهدف الاقتصاد الأخضر إلى تحقيق الكثير من الأهداف الاقتصادية ،يأتي في مقدمتها:

1. استدامة الاستهلاك والإنتاج بكفاءة وتحقيق التنمية المُستدامة يهدف الاقتصاد الأخضر على تحسين عمليات الإنتاج، وتحسين ممارسات الاستهلاك من خلال تقليل استهلاك الموارد، وتوليد النفايات والانبعاثات عبر دورة الحياة الكاملة للعمليات والمنتجات.
2. يعمل على تقليل كمية الموارد المطلوبة، والانبعاثات والنفايات المتولدة من المنتجات أو الخدمات، ويعمل الاقتصاد الأخضر على توفير نهج اقتصادى كلى للنمو الاقتصادى المستدام، مع التركيز بشكل أساسى على الاستثمارات، والتوظيف والمهارات.
3. يهدف الاقتصاد الاخضر إلى التنمية المستدامة؛ عن طريق التغلب على التحديات التى تواجه بلدان العالم، مثل تغيير المناخ، وذلك من خلال ترسيخ الحلول الخضراء وتوليد مسارات جديدة للاقتصاد الأخضر.

---

(1) ينظر: أ/فايزة عبد الله المسعري،دورالمسؤولية المجتمعية في نشر الوعي بالاقتصاد الأخضر وتحقيق أهداف التنمية المستدامة ،مرجع سابق،(ص:530-531)

4. الدخول فى قطاعات الاقتصاد والطاقة المتجددة والحفاظ على الطاقة، وتوفير المياه النظيفة والغابات المستدامة، ومصايد الأسماك، واعادة تدوير النفايات البلاستيكية والصلبة، والبنية التحتية الخضراء، وبناء المدن المُستدامة.
5. يهدف الاقتصاد الأخضر لأن يكون طريقاً للمستقبل؛ كمصدر جديد للتكنولوجيا المتقدمة، وخلق فرص العمل فى بلدان العالم، كما ويهدف إلى إزالة الحواجز من أجل مستويات أعلى من التجارة والاستثمار فى السلع والخدمات البيئية.
6. التخلص من الفقر تهدف حلول الاقتصاد الأخضر إلى تحقيق الفائدة للفقراء، من خلال استخدام الحلول التى تعمل على بناء الاقتصاد الريفى، وفتح الفرص للشركات الصغيرة والشركات المتوسطة للمشاركة فى العالمية، كما يعمل الاقتصاد الأخضر على حشد التكنولوجيا الخضراء والحصول على التمويل لتوسيع حلول الطاقة وإعادة بناء البنية التحتية فى المجتمعات.
7. تسريع التحول الاقتصادى يهدف الاقتصاد الأخضر القائم على المعرفة؛ من خلال تقديمهِ لنهج تدريجى لتخضير القطاعات الفردية، وتحفيز تطوير مهارات جديدة وادخال التكنولوجيا، ولتحقيق هذه الرؤية ستحتاج البلدان إلى مراجعة شاملة؛ لسياسيات التنمية الاجتماعية والاقتصادية، وتكييف البرامج القطاعية، والاستثمار فى التكنولوجيا الجديدة التى تخدم هذه الأهداف، كما تحتاج إلى تطوير مهارات جديدة للإنتاج الأخضر
8. النمو الوظيفى وكما عرفنا أن الاقتصاد الأخضر منخفض الكربون، وفعّال من حيث الموارد؛ لذلك يعمل الاقتصاد الاخضر على النمو فى التوظيف، من خلال الدخل المدفوع بالاستثمار العام والخاص، في الأنشطة الاقتصادية و البنية

التحتية، والأصول التى تسمح بتقليل انبعاثات الكربون والتلوث، وتعزيز كفاءة الطاقة والموارد، ومنع فقدان التنوع البيولوجي وخدمات النظام الإيكولوجي-([1]).

وتظهر هذه الأهداف بصورة أكبر في قراءة ما تضمنته " مبادرة «استراتيجية الإمارات للتنمية الخضراء»([2]):

ويأتي على قائمة هذه المبادرات «استراتيجية الإمارات للتنمية الخضراء»، وهي مبادرة وطنية طويلة المدى لبناء اقتصاد أخضر في الدولة تحت شعار «اقتصاد أخضر لتنمية مستدامة».

واشتملت القمة على محاور رئيسية هي:

1. استكشاف سبل رفع كفاءة الطاقة .
2. خفض الانبعاثات في أنظمة الطاقة.
3. استقطاب وتشجيع الاستثمار ات الخضراء، وسبل ومنهجيات تعزيز مرونة واستدامة سلاسل القيمة لمواجهة التحديات المتنامية في مجال الأمن الغذائي.
4. دعم وتمكين الشباب باعتبارهم محرك التنمية المستدامة والقوة الدافعة للتغير الإيجابي بهدف بناء جيل من قادة العمل

([1]) موقع إلكترونى(موضوع كوم) https://mawdoo3.com/%D8%A3%D9%87%D8%AF%D8%A7%D9%8D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%82%D8%AA%D8%B5%D8%A7%_1D8%AF_%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%B6%D8%B1%

(2) تقرير مجلة الاقتصاد الإسلامي(2020م) مقال :" الإمارات تعزز موقعها كمركز عالمي للاقتصاد الأخضر ،كتبه أ:أحمد عبد الفتاح،: https://www.aliqtisadalislami.net/%D8%A7%D9%84%D8%A5-D9%85%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D8%AA%-D8%AA%D8%B9%D8%B2%D8%B2% . وانظر: موقع جريدة الإمارات اليوم ،النسخة الإلكترونية : https://www.emaratal،-14-08-youm.com/business/local/2022-1.1658887

المناخي.

مسارات المبادرة:

تشمل المبادرة ستة مسارات رئيسية تغطي مجموعة كبيرة من التشريعات والسياسات والبرامج والمشاريع:

- المسار الأول: الطاقة الخضراء، وهي مجموعة من البرامج والسياسات الهادفة لتعزيز إنتاج واستخدام الطاقة المتجددة والتقنيات المتعلقة بها، بالإضافة لتشجيع استخدام الوقود النظيف لإنتاج الطاقة والعمل على تطوير معايير وتعزيز كفاءة استهلاك الطاقة في القطاعين الحكومي والخاص.
- المسار الثاني: يشمل السياسات الحكومية والهادفة لتشجيع الاستثمارات في مجالات الاقتصاد الأخضر، وتسهيل عمليات إنتاج واستيراد وتصدير وإعادة تصدير المنتجات والتقنيات الخضراء بالإضافة للعمل على خلق فرص العمل للمواطنين في هذه المجالات وتجهيز الكوادر الوطنية في هذا المجال.
- المسار الثالث: فيأتي تحت عنوان المدينة الخضراء، ويشمل مجموعة من سياسات التخطيط العمراني الهادفة للحفاظ على البيئة، ورفع كفاءة المساكن والمباني بيئيا، وتشجيع وسائل النقل الصديقة للبيئة أو ما يسمى بالنقل المستدام، بالإضافة لبرامج تهدف لتنقية الهواء الداخلي للمدن في دولة الإمارات لتوفير بيئة صحية للجميع.
- المسار الرابع: التعامل مع آثار التغير المناخي، وذلك عبر سياسات وبرامج تهدف لخفض الانبعاثات الكربونية من المنشآت الصناعية والتجارية، بالإضافة لتشجيع الزراعة العضوية عن طريق مجموعة من الحوافز على المستويين الاتحادي والمحلي.
- المسار الخامس: الحياة الخضراء، ويشمل مجموعة من السياسات والبرامج الهادفة لترشيد استخدام موارد الماء

والكهرباء والموارد الطبيعية، بالإضافة لمشاريع إعادة تدوير المخلفات الناتجة عن الاستخدامات التجارية أو الفردية. كما يحوي هذا المسار على مبادرات التوعية والتعليم البيئي للجمهور.

- المسار السادس: التكنولوجيا والتقنية الخضراء وسيركز هذا المسار في مرحلته الأولى على تقنيات التقاط وتخزين الكربون، بالإضافة لتقنيات تحويل النفايات إلى طاقة([1]).

أهداف المبادرة:

وتهدف هذه المبادرة إلى تحقيق الكثير من السياسات الاقتصادية،والبيئية ،أهمها:

1. تصدير وإعادة تصدير المنتجات والتقنيات الخضراء.
2. المحافظة على بيئة مستدامة تدعم نمواً اقتصادياً طويل المدى؛وذلك لاشتمال المبادرة على مجموعة من البرامج والسياسات في مجالات الطاقة والزراعة والاستثمار والنقل المستدام، إضافة إلى سياسات بيئية وعمرانية جديدة تهدف إلى رفع جودة الحياة.
3. تنفيذ سياسات التخطيط العمراني الهادفة إلى المحافظة على البيئة، والتعامل مع آثار التغير المناخي، وتشجيع جهود الحياة الخضراء، والاهتمام بالتكنولوجيا والتقنية الخضراء.

واستمراراً لجهود دولة الإمارات العربية المتحدة في هذا المجال استضافت دبي فعاليات الدورة الثامنة من القمة العالمية للاقتصاد الأخضر على مدى يومي الثامن والعشرين والتاسع والعشرين من شهر سبتمبر 2022 بمشاركة نخبة من أبرز قادة العمل المناخي

([1]) موقع الحكومة الإماراتية https://u.ae/ar-ae/about-the-economy/uae-for-sustainable-development/green-economy

والـوزراء والمسـؤولين فـي جميـع قطاعـات الاقتصـاد الأخضـر والتنميـة المستدامة من مختلف أنحاء العالم([1]).

المطلب الخامس

العناصر الرئيسية المكونة للاقتصاد الأخضر

هناك شبه اتفاق في الدارسات الاقتصادية المتخصصة على العناصر المكونة للاقتصاد الأخضر تتمثل في المجموعة الكاملة من الوسائل والأدوات المتاحة لصانعي السياسات، مثل فرض الضرائب والأعباء وإلغاء الإعانات المضرة بالبيئة، ووضع المعايير والأنظمة، وتوفير التعليم وتنمية المهارات، وبناء المؤسسات وتطوير المعرفة، وبناء القدرات في مجال جميع البيانات وتقييمها، وتحسين التخطيط والحكم، وفي دراستها جمعت الدكتورة حوراء سيتي مسارات الانتقال إلى الاقتصاد الأخضر مشيرة إلى مسارين يوضحهما الجدول التالي:

الجدول رقم 1: مسارات الانتقال الى الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة ([2]):

([1])تجدر الإشارة إلى أن هذه القمة عُقدت تحت رعاية صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم، نائب رئيس الدولة رئيس مجلس الوزراء حاكم دبي، رعاه الله، وافتتحها سمو الشيخ أحمد بن سعيد آل مكتوم، رئيس المجلس الأعلى للطاقة في دبي، تحت شعار «قيادة العمل المناخي من خلال التعاون: خارطة الطريق لتحقيق الحياد الكربوني»، حيث نظمتها هيئة كهرباء ومياه دبي والمنظمة العالمية للاقتصاد الأخضر والمجلس الأعلى للطاقة في دبي في مركز دبي التجاري العالمي تزامناً مع معرض تكنولوجيا المياه والطاقة والبيئة «ويتيكس» ودبي للطاقة الشمسية.وتحقيقاً لرؤية صاحب السمو الشيخ محمد بن راشد آل مكتوم في إطلاق «استراتيجية الإمارات للتنمية الخضراء» لبناء اقتصاد أخضر في دولة الإمارات تحت شعار «اقتصاد أخضر لتنمية مستدامة»، وتوجيهاته السامية لتوسيع آفاق الحوار وتكثيف وتضافر الجهود للتوصل إلى حلول تمضي بالعالم نحو بناء مستقبل أكثر استدامة لنا ولأجيالنا القادمة». تقرير مجلة الاقتصاد الإسلامي (2020م).

([2]) المصدر: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)الاسكوا(، استعراض الإنتاجية وأنشطة التنمية المستدامة في منطقة الاسكوا، العدد الأول: الاقتصاد الأخضر في

إطلاق المشاريع الخضراء	إعادة توجيه الأنماط الحالية للإنتاج والاستهلاك
إيجاد فرص اجتماعية واقتصادية جديدة بناء على أنشطة خضراء جديدة	إيجاد فرص اجتماعية واقتصادية جديدة من خلال تحويل الأنشطة الاقتصادية الحالية إلى أنشطة خضراء
• تحسين التدفقات التجارية مع التركيز على السلع والخدمات البيئية. • إنتاج الطاقة المتجددة وتوزيعها. • تشجيع المناهج الخضراء والأنشطة الابتكارية وأنشطة البحث والتطوير ونقل التكنولوجيا على المستوى الإقليمي. • تعزيز روح المبادرة والتثقيف وإعادة التدريب. • المنافع المتوقعة • تشجيع الأنشطة شبه الخالية من الكربون، إتاحة مجالات جديدة لتحقيق النمو الاقتصادي، إيجاد فرص عمل جديدة ،إيجاد	• تشجيع النقل المستدام. • تحويل مشاريع البناء والتصميم إلى مشاريع خضراء. • تحويل مشاريع إنتاج الكهرباء إلى مشاريع خضراء. • تحسين كفاءة أنظمة إدارة المياه وعمليات تحلية المياه وتوزيعها. • تشجيع سبل العيش المستدام والزراعة المستدامة. • المنافع المتوقعة • الحد من انبعاث الكربون، تحسين النقل العام، تخفيض الشح المائي، تحسين الأمن الغذائي، تنمية المناطق الريفية وزيادة الدخل، الحد من تدهور الأراضي والتصحر.

سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر: المبادئ والفرص والتحديات في المنطقة العربية، ،ص: 22.

مصـــادر جديـــدة للـــدخل، تشـغيل الشـباب فـي قطاعـات جديدة.	

وتشير الدراسة إلى أن المسار الأول " إطلاق المشاريع الخضراء " يشمل إطلاق مشاريع جديدة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية تراعي الاعتبارات البيئية في المرحلة الأولى من تصميم المشروع ثم في جميع مراحل تنفيذه ورصده وتقييمه أما المسار الثاني " إعادة توجيه الأنماط الحالية للإنتاج والاستهلاك " أو إعادة تصحيحها من خلال تحسين أدائها البيئي. وهذان المساران متكاملان ومترابطان، ويمكن دعمهما بسلسلة من السياسات والبرامج الحكومية التي تشجع القطاع الخاص والمجتمع المدني على المشاركة، وتضمن التزام الجهات المعنية بالانتقال الى الاقتصاد الأخضر([1]).

المطلب السادس

دور الاقتصاد الأخضر في الانتقال من الاقتصاد الافتراضي إلى الاقتصاد الحقيقي

عند الحديث عن الاقتصاد الحقيقي فإننا بالتأكيد نتحدث عن الإنتاج الحقيقي في قطاعات الزراعة والصناعة والخدمات وتوفير فرص العمل التي تؤدي إلى القضاء على الفقر والبطالة، وهذا ما يعمد إلى تحقيقه الاقتصاد الأخضر عن طريق خلق واستحداث وظائف جديدة وفرص عمل حقيقية وتحقيق المساواة الاجتماعية وتشجيع الاستثمار فيما يسمى تحضير قطاعات الاقتصاد الحقيقي، ويظهر دور الاقتصاد الأخضر في خلق فرص العمل وتحقيق المساواة الاجتماعية ، وتفعيل الاستثمار في الإنتاج الحقيقي وإزالة الفقر من خلال التحول إلى هذا النمط من الاقتصاد والذي يعني أيضاً تحولا في التوظيف، وطبقا للنموذج العالمي للاقتصاد وسوق العمل بين نهج العمل المعتاد وسيناريو الاستثمار الأخضر – من حيث التوظيف بشكل عام ستحقق مكاسب في التوظيف خلال الفترة من 8030 إلى 8000 وهذا حسب ما أكده

([1]) مشار إليه ببحث ،الدكتورة/ حوراء علي سبيتي دور الهندسة المالية في التحول نحو الاقتصاد الأخضر وتأمين التنمية المستدامة ،(المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي،الإصدار الرابع والثلاثون تاريخ الإصدار(2022/2/5م)،9-10

تقرير الأمم المتحدة لإدارة برامج البيئة والاقتصاد الأخضر([1]).

المطلب السابع

الأسواق المالية الخضراء(2)

تعرف السوق المالية الخضراء على أنها: "سوق طويلة الأجل يتم فيها إصدار وتداول الأوراق المالية البيئية)الخضراء(، من أسهم وسندات خضراء بالإضافة إلى منتجات مالية مبتكرة. وتقوم الحكومات والمؤسسات العمومية والخاصة، المؤسسات المالية الدولية، بنوك التنمية وصناديق الثروات الوطنية وصناديق التقاعد والتأمينات، وصناديق المناخ.

وتتنوع الأسواق المالية الخضراء إلى أنواع ثلاثة:

1- <u>سوق حقوق التلوث:</u> اقترح الاقتصادي الكندي 0(Deles (أن تقوم السلطات العمومية بتحديد مقدما كمية التلوث)بكل أنواعه(، المسموح به في البيئة ثم قيامها لاحقاً ببيع صكوك أو يطلق عليها أيضاً)تصاريح تراخيص مساحات، موافقات ،شهادات(، هي بمثابة حقوق تلويث بكميات معادلة لمقدار التلوث الذي اعتبرته مقبولاً . ويملك كل من يحصل على هذه التراخيص الحق في تلويث البيئة في حدود ما يحوزه من التراخيص، ويتعين عليه فيما يتجاوز ذلك الامتناع عن تلويث البيئة وبذلك فإن هذه التراخيص قابلة للتجارة أي يمكن بيعها وشراؤها في سوق التراخيص التي تعتبر بورصة للتلوث يتحدد فيها السعر عن طريق قوى العرض والطلب. وأشهرها أسواق الكربون، وبالتالي هي تخضع لآليات عمل السوق المالية في مضمونها الاقتصادي والمالي.

2- <u>أسواق الكربون:</u> هي أحد أنواع سوق حقوق التلوث، ولكن تعتمد على إصدار الصكوك الخاصة بغاز الكربون ولقد بدأ التداول والعمل في هذه

([1])د/ حوراء علي سبيتي دور الهندسة المالية في التحول نحو الاقتصاد الأخضر وتأمين التنمية المستدامة مرجع سابق،(ص:16).

([2])د/ حوراء علي سبيتي دور الهندسة المالية في التحول نحو الاقتصاد الأخضر وتأمين التنمية المستدامة مرجع سابق،(ص:22).

السوق في سياق الاسترشاد ببروتوكول كيوتو. ولقد شهدت في الآونة الأخيرة نموا قوياً ومن أشهر هذه الأسواق هي سوق: European ETS-Union Emission Trading Scheme(EU

3- سوق الأسهم والسندات الخضراء: سوق منظمة للتعامل في الأوراق المالية من أسهم وسندات خضراء، وكذا السندات الخضراء الحكومية القابلة للتداول، وتتحدد فيها الأسعار وفقاً لمقتضيات العرض والطلب. وتهدف هذه السوق إلى تمويل خفض الكربون، وصناديق الحوافز الخضراء، وصناديق التأمين القائمة على مؤشر الطقس، وصناديق المناخ الوطنية والدولية ،والبنية التحتية الخضراء، والصناديق العقارية.

المبحث الثاني

الاقتصاد الأخضر في "الاستراتيجية الوطنية لتغير المناخ 2050م"

أطلقت مصر "الاستراتيجية الوطنية لتغير المناخ 2050"، في فعاليات مؤتمر الأطراف لاتفاقية الأمم المتحدة لتغير المناخ "COP26 "، الذي عقد بمدينة بجلاسكو الاسكلندية،لتحقيق جملة من الأهداف ،منها الأهداف ذات الطابع الاقتصادي ، هو .. تحقيق نمو اقتصادي مستدام .

ويعتمد هذا المبحث على تقرير الهيئة العامة للاستعلامات في مصر ،بشأن جهود الدولة في مجال الاقتصاد الأخضر وتفعيل أدواته ([1])،وذلك من خلال المطالب الآتية:

- المطلب الأول:الأهداف ذات الطابع الاقتصادي للاستراتيجية الوطنية لتغير المناخ 2050م.

([1]) – الهيئة العامة للاستعلامات ، تقرير عن جهود مصر لتعزيز الاقتصاد الأخضر،الاثنين، 27 يونيو 2022 ،تاريخ الدخول)2021/10/20م).(eeaa.gov.eg).

- المطلب الثاني:كيفية تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لتغيير المناخ 2050م.
- المطلب الثالث:مشروعات الاقتصاد الأخضر.
- المطلب الرابع:التدابير المؤسسية والتشريعات البيئية للشركات والمشروعات الجديدة.
- المطلب الخامس:الاتفاقيات الموقعة في مجال التحول نحو الاقتصاد الأخضر.
- المطلب السادس:أهمية توجه الاقتصاد المصري نحو الاقتصاد الأخضر.

المطلب الأول

الأهداف ذات الطابع الاقتصادي للاستراتيجية الوطنية لتغير المناخ 2050م".(1)

تهدف الاستراتيجية الوطنية لتغير المناخ 2050م"،لتحقيق نمو اقتصادي مستدام من خلال ما يلي:

1. تنمية منخفضة الانبعاثات في مختلف القطاعات، بزيادة حصة مصادر الطاقة المتجددة والبديلة في مزيج الطاقة، والتوسع فيها بإنشاء مزارع الرياح ومحطات الطاقة الشمسية، وانتاج الطاقة من المخلفات والتوسع في استخدام الطاقة الحيوية، بالإضافة إلى تطوير تقنيات جديدة لاستيعاب استخدام مصادر الطاقة المتجددة مثل أنظمة التحكم الذكية، واستكشاف مصادر طاقة بديلة جديدة مثل الهيدروجين الأخضر والطاقة النووية، وزيادة استخدام الطاقة المتجددة لتوليد الكهرباء داخل المنشآت الصناعية وتطبيقات الطاقة الشمسية الحرارية في العمليات الصناعية، والتخلص التدريجي من الفحم والتحول

([1]) – الهيئة العامة للاستعلامات ، تقرير عن جهود مصر لتعزيز الاقتصاد الأخضر،(eeaa.gov.eg) المرجع السابق.

إلى أنواع وقود منخفضة الكربون .

2. تعظيم كفاءة الطاقة، وذلك بتحسين كفاءة محطات الطاقة الحرارية، وشبكات النقل والتوزيع، والأنشطة المرتبطة بالنفط والغاز، وتحسين كفاءة الطاقة للأجهزة والمعدات الكهربائية، وتحول المستهلكين لاستخدام تقنيات تعتمد على مصادر طاقة أنظف، مثل وسائل النقل التي تعمل بالكهرباء والغاز الطبيعي وأنظمة النقل العام الجماعي والدراجات، إلى جانب تحسين كفاءة الطاقة في المباني، وتنفيذ الكود الوطني للأبنية الخضراء للمباني الجديدة، وتعزيز كفاءة الطاقة للعمليات الصناعية في جميع الصناعات .
3. تبَنّي اتجاهات الاستهلاك والإنتاج المستدامة للحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري من النشاطات الأخرى الغير متعلقة بالطاقة، من خلال الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري من الأنشطة الزراعية مثل زراعة الأرز وأنشطة الإنتاج الحيواني من خلال استخدام التقنيات الحديثة وأنظمة التغذية المختلفة، والترويج لمفهوم 'Rs4 ' وهوتقليل وإعادة استخدام وإعادة تدوير والإسترجاع للمخلفات البلدية والزراعية، والتخلص الآمن والسليم من المخلفات الصلبة في مدافن مناسبة وتجميع الغازات الناتجة عن تلك المدافن.
4. تحسين البنية التحتية لتمويل الأنشطة المناخية ولتحقيق هذا الهدف سيتم :

- العمل على الترويج للأعمال المصرفية الخضراء المحلية، وخطوط الائتمان الخضراء، والترويج لآليات التمويل المبتكرة التي تعطي الأولوية لإجراءات التكيف كالسندات الخضراء، ومشاركة القطاع الخاص في تمويل الأنشطة المناخية والترويج للوظائف الخضراء، والتوافق مع الخطوط التوجيهية لبنوك التنمية متعددة الأطراف (MDB) لتمويل الأنشطة

المناخية، والبناء على نجاح برامج تمويل الأنشطة المناخية الحالية.

5. من أهداف التنمية المستدامة يأتي بتمويلات قيمتها 5.3 مليار دولار تشكل 20.3% من المحفظة الجارية بواقع 37 مشروعًا في 88 موقعًا بمحافظات الجمهورية، والهدف السابع: طاقة نظيفة بأسعار معقولة 5.9 مليار دولار، لتنفيذ 32 مشروعًا في 61 موقعًا بمحافظات الجمهورية، تمثل 23.2% من إجمالي التمويلات التنموية .

- كما أُعلن إطلاق 32 مشروعا بقيمة 5.1 مليار دولار للمساهمة في هدف مدن ومجتمعات محلية مستدامة؛ وهو الهدف الحادي عشر من أهداف التنمية المستدامة .
- ولتحقيق هدف "العمل المناخي" الثالث عشر؛ أطلق 12 مشروعا بقيمة 365 مليون دولار.

المطلب الثاني

كيفية تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لتغيير المناخ 2050([1])

حددت الدولة مجموعة من الأدوات والسياسات المستخدمة في تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لتغير المناخ، ومنها :

1. أدوات التمويل المبتكرة مثل السندات الخضراء .
2. أدوات التمويل التقليدية مثل القروض الميسرة ومنح من بنوك التنمية متعددة الأطراف .
3. إعداد وتقديم مشروعات في إطار الصندوق الأخضر للمناخ وآلية التنمية المستدامة الجديدة لاتفاقية باريس .
4. بناء نظام وطني للمراقبة والإبلاغ والتحقق يساعد في متابعة وتخطيط العمل المناخي .

([1]) – الهيئة العامة للاستعلامات ، تقرير عن جهود مصر لتعزيز الاقتصاد الأخضر،(eeaa.gov.eg) المرجع السابق.

5. تطبيق الوزارات لمعايير الاستدامة في تحديد المشاريع التي سيتم تقديمها إلى وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية ووزارة المالية .
6. إشراك أصحاب المصلحة في مختلف مراحل تطوير الاستراتيجية.
7. استخدام الخريطة التفاعلية كأداة تخطيط لتحديد المناطق المعرضة لمخاطر تغير المناخ المحتملة .
8. تحديد واستخدام الحلول الرقمية التي تعزز/تمكّن من تنفيذ الحلول منخفضة الكربون والمرنة مع التغيرات المناخية .
9. تأسيس وحدات للتنمية المستدامة وتغير المناخ في كل وزارة .
10. دمج الجوانب المتعلقة بتغير المناخ في دراسات تقييم الأثر البيئي (EIA) في مصر.
11. إصدار السندات الخضراء:

وتُعرف السندات الخضراء بأنها صكوك استدانة تصدر للحصول على أموال مخصّصة لتمويل مشروعات متصلة بالمناخ أو البيئة.
وفي هذا الشأن أصدرت وزارة المالية المصرية أول طرح للسندات الخضراء السيادية بالشرق الأوسط وشمال أفريقيا في سبتمبر 2020 بقيمة تبلغ 750 مليون دولار بأجل 5 سنوات وعائد تصل قيمته إلى 5.25%، مما يسهم في وضع مصر على مسار التمويل المستدام .

المطلب الثالث

مشروعات الاقتصاد الأخضر([1])

تمثل مشروعات الاقتصاد الأخضر نسبة 15% من الخطة الاستثمارية للدولة في العام المالي 2020 – 2021، فيما تستهدف

([1]) – الهيئة العامة للاستعلامات ، تقرير عن جهود مصر لتعزيز الاقتصاد الأخضر،(eeaa.gov.eg) المرجع السابق.

الحكومة الوصول إلى نسبة 30% من مشروعات الاقتصاد الأخضر خلال العام المالي الحالي 2021 – 2022، على أن تصل النسبة إلى نحو 50% بحلول عام 2024 – 2025 .

وتحقيقاً لهذه السياسة خلال العام الماضي وافقت الحكومة المصرية على تنفيذ 691 مشروعًا صديقا للبيئة في قطاعات الطاقة الجديدة والمتجددة والمياه والنقل، كما بدأت في إصدار شهادات النجمة الخضراء للفنادق التي تطبق سياسات التوافق مع البيئة .

كما عملت وزارة التعاون الدولي على مطابقة التمويل التنموي مع أهداف التنمية المستدامة الـ17 التي أعلنتها الأمم المتحدة، فالمحفظة الجارية لوزارة التعاون الدولي تضم 372 مشروعًا في مختلف قطاعات الدولة والقطاع الخاص بقيمة 26.5 مليار دولار .

أهم مشروعات الاقتصاد الأخضر:

تبنت مصر الكثير من مشروعات الاقتصاد الأخضر في مختلف المجالات ،لكن أظهر هذه المجالات ما يلي:

أولاً مشروعات الطاقة :

قطاع الطاقة المتجددة يعتبر أحد أهم محاور استراتيجية الحكومة لتحقيق التحول الأخضر، ومكافحة الآثار السلبية للتغيرات المناخية، لذا وضعت الدولة استراتيجية متكاملة للتوسع في مشروعات الطاقة المتجددة بحلول عام 2035 .

الهيدروجين الأخضر :بدأت مصر الدخول في سوق إنتاج الهيدروجين الأخضر لتوليد الطاقة، لتكون ضمن الدول الأوائل عالمياً في الاعتماد على ذلك النوع من الطاقة، كما أنها تستهدف التصدير أيضاً، وذلك بعد أن حدّثت وزارة الكهرباء والطاقة المتجددة استراتيجية الطاقة فى مصر لتشمل الهيدروجين الأخضر .

وشهد مارس2021 توقيع اتفاقية بين وزارة الكهرباء والثروة والطاقة المتجدّدة ووزارة البترول والثروة المعدنية والقوات البحرية مع شركة «ديمى» البلجيكية للبدء في الدراسات الخاصة لمشروع إنتاج

الهيدروجين الأخضر وتصديره من مصر، وهى الاتفاقية الثانية من نوعها بعد الاتفاقية الأولى التي تم توقيعها مع شركة «سيمنز» الألمانية للبدء في المشروع التجريبي لإنتاج الهيدروجين الأخضر في فبراير من العام الحالي .

ومن أبرز مشروعات الطاقة المتجددة :محطة بنبان أكبر مزرعة طاقة شمسية في العالم:

يعد مشروع محطة "بنبان" للطاقة الشمسية نموذجًا فريدًا للتعاون بين الأطراف ذات الصلة، "الحكومة والقطاع الخاص ومؤسسات التمويل الدولية"، لتنفيذ أكبر مزرعة للطاقة الشمسية في العالم، تضم 6 ملايين لوحة شمسية، على مساحة 36 كم2، ونفذه أكثر من 40 شركة من 12 دولة مختلفة، لتوليد 1500 ميجاوات من الطاقة، بما يعزز استراتيجية الطاقة المستدامة لجمهورية مصر العربية، ويدعم انتشار الطاقة النظيفة، ويقلل من عوامل تغير المناخ، ويعكس التزام الحكومة القوي بالتحول نحو الاقتصاد الأخضر، بمشاركة كافة الأطراف ذات الصلة .

وتدعم محطة "بنبان" للطاقة الشمسية تنفيذ الهدف السابع من أهداف التنمية المستدامة: طاقة نظيفة بأسعار معقولة، فضلا عن الهدف الثامن: العمل اللائق ونمو الاقتصاد، والهدف السابع عشر: عقد الشراكات لتحقيق الأهداف، ويعمل المشروع على الحد من انبعاث ملايين الأطنان من الغازات التي تتسبب في الاحتباس الحراري، كما يعمل على خلق الوظائف، ويعزز نمو الاقتصاد المصري .

ومنذ صدور قانون الطاقة المتجددة رقم 203 لعام 2014، بدأت الحكومة نشر الحوافز لدخول القطاع الخاص في مجال الطاقة المتجددة ليدعم استراتيجية التحول الأخضر في البلاد، ونتيجة لهذه الجهود ظهرت العديد من المبادرات حيث تم تأسيس شركة كرم سولار، أول شركة قطاع خاص متخصصة في إنتاج الطاقة الشمسية في مصر، تحصل على ترخيص من الجهات المعنية، بما يمكن مصر

من تبوء موقعها كواحدة من الدول الرائدة في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في مجال الطاقة المتجددة .

ثانياً مشروعات النقل :

- قامت وزارة البيئة بالتعاون مع وزارة المالية وبنك ناصر بتنفيذ مشروع إحلال التاكسي في القاهرة الكبرى والذى يهدف إلى خفض 264 ألف طن من انبعاث ثاني أكسيد الكربون سنوياً فضلاً عن العائد الاقتصادي والاجتماعي لهذا المشروع .
- تقوم وزارة البيئة بتنفيذ برنامج طموح لتحويل السيارات الحكومية للعمل بالغاز الطبيعي بدلاً من البنزين .
- قامت وزارة البيئة بالتعاون مع وزارة التجارة والصناعة بنجاح في حظر إنتاج واستيراد الدراجات البخارية ثنائية الأشواط، واستبدالها بموتسيكلات رباعية الأشواط تحقق خفض تلوثات الهواء الصادرة عنها .
- تشرع وزارة البيئة في تنفيذ برنامج إرشادي لاستدامة نظم النقل.
- تدعم الدولة نظم النقل الجماعي حيث تم إنشاء الخط الثالث لمترو الأنفاق (الخط الأخضر).
- تسعى مصر نحو التحول إلى مركز إقليمي لصناعة " السيارات الكهربائية " على مستوى منطقة الشرق الأوسط وأفريقيا، في ضوء مواكبة التطور التكنولوجي والاتجاهات العالمية في صناعة السيارات الكهربائية، وبالأخص مع توقعات نمو سوق السيارات الكهربائية عالمياً، بالإضافة إلى الفوائد الاجتماعية والبيئية والاقتصادية الناتجة من استخدامها. ودعمت الحكومة توطين صناعة السيارات الكهربائية في مصر، وذلك عن طريق تقديم الدعم اللازم للاستثمار في هذا المجال، ومواكبة التوجّهات العالمية الحالية للعزوف عن التلوث والتحول إلى بيئة نظيفة، وذلك من خلال استخدام سيارات كهربائية خالية

من الانبعاثات الضارة، وتقليل الاعتماد على المحروقات التقليدية .

وتجدر الإشارة إلى أن شركة «النصر للسيارات» تعاونت في ضوء ذلك مع شركة «دونج فينج» الصينية، وذلك في إطار جهود الحكومة لتوطين صناعة السيارات الكهربائية في مصر، لتصنيع وإنتاج أول سيارة كهربائية في البلاد وتحمل اسم «نصر E70» ، وذلك بعد عودة شركة «النصر للسيارات» للعمل بعد توقف استمر لقرابة 11 عاماً .

ثالثا : مشروعات الصناعة :

تنفذ وزارة البيئة برنامجي التحكم في التلوث الصناعي وحماية البيئة للقطاع الخاص وقطاع الأعمال العام الصناعي واللذان يشملان 120 مشروعاً للحد من التلوث الصناعي من خلال :

1. تشجيع التحول نحو الصناعات رشيدة الاستهلاك للمواد الطبيعية والطاقة والمياه .
2. تشجيع الإنتاج الصناعي الأنظف .
3. إعادة توزيع الخريطة الصناعية لمصر، وتوطين الصناعات بالمدن الجديدة .
4. التوسع في دعم الصناعات الصغيرة والمتوسطة في مجال البيئة
5. إعادة استخدام المياه والتحكم في الصرف الصناعي .

رابعا: مشروعات الزراعة والمياه :

تهدف المشروعات في هذا المجال إلى:

1. تحقيق الاستخدام المستدام للمواد الزراعية الطبيعية .
2. التركيز على أساليب الإدارة الزراعية المتكاملة .
3. رفع كفاءة استخدامات المياه في الزراعة، وتحسين نظم الري والصرف، وتعديل التركيب المحصولى لصالح الزراعات الأقل استهلاكاً للمياه .

4. إعادة استخدام مياه الصرف الزراعي والصرف الصحي .

ومن أبرز مشروعات معالجة المياه في مصر :

محطة مياه المحسمة

محطة المحسمة بمنطقة شبه جزيرة سيناء، تعد أكبر محطة لمعالجة مياه الصرف الزراعي في العالم، بما يمكن الدولة من ري 70 ألف فدان من الأراضي الزراعية من خلال مليون متر مكعب من المياه يوميًا، وتخلق آلاف فرص العمل وتعزز التنمية المجتمعية .

المطلب الرابع

التدابير المؤسسية والتشريعات البيئية للشركات والمشروعات الجديدة[1]

تضمنت الاستراتيجية العديد من التدابير والتشريعات البيئية للشركات والمشروعات الجديدة ،أهمها:

1. تعديل التشريعات البيئية وتطوير نظم الإدارة البيئية .
2. زيادة التوجه نحو التنمية الاقتصادية الخضراء الأقل اعتماداً على الكربون .
3. استكمال الإطار المؤسسي لإدارة الجهود الوطنية للتكيف مع آثار التغيرات المناخية .
4. إدراج البعد البيئي في المشروعات التنموية .
5. تبنى سياسات مالية داخلية محفزة وداعمة للمنشآت الصديقة للبيئة، وتغليظ العقوبات الموقعة ضد الممارسات البيئية الخاطئة.
6. إطلاق وزارة الاستثمار للمؤشر المصري للمسئولية الاجتماعية للشركات ال 100 المدرجة في البورصة متضمناً النواحي البيئية والاجتماعية التي تقوم بها الشركة وهو ما سيؤدى بصورة غير مباشرة إلى تخفيض هذه الشركات لانبعاثاتها

([1]) – الهيئة العامة للاستعلامات ، تقرير عن جهود مصر لتعزيز الاقتصاد الأخضر،(eeaa.gov.eg) المرجع السابق.

الحرارية للتوافق مع القوانين والمعايير البيئية.

المطلب الخامس

الاتفاقيات الموقعة في مجال التحول نحو الاقتصاد الأخضر[1]

يبلغ حجم محفظة التعاون الدولي مع المؤسسات الدولية لتحقيق أهداف التكيف والتخفيف من آثار التغيرات المناخية 11 مليار دولار، وتتفق تلك المخصصات مع رؤية مصر للتحول إلى الاقتصاد الأخضر، وتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

أبرز الاتفاقيات المُوقعة في مجال التحول نحو الاقتصاد الأخضر في مصر:

أ. شهد قطاع الطاقة المتجددة إصلاحات غير مسبوقة، مما دفع مؤسسات التمويل الدولية لتوفير 4 مليارات دولار لتمويل مشروع "بنبان" للطاقة الشمسية الذي يعد أحد أكبر المحطات في العالم، بمشاركة مؤسسات مثل البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية ومؤسسات التمويل الدولية.

ب. 2021/4/22 .. توقيع ثلاث مذكرات تفاهم، بين البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية ومحافظتي القاهرة والإسكندرية وهيئة المجتمعات العمرانية، لضم المحافظتين ومدينة السادس من أكتوبر لبرنامج البنك الرائد "المدن الخضراء" وهو برنامج مساعدة المدن على مواجهة التحديات البيئية وتحسين جودة الحياة، ومكافحة آثار تغير المناخ.

ج. 2021/4/22 .. توقيع اتفاقية مع البنك الأوروبي لإعادة الإعمار والتنمية لتدشين أكبر محطة طاقة شمسية للقطاع الخاص في مصر(شركة أكوا باور)، وتبلغ قيمة الاتفاقية 114 مليون دولار ومن المتوقع أن تضيف المحطة قدرات

([1]) – الهيئة العامة للاستعلامات ، تقرير عن جهود مصر لتعزيز الاقتصاد الأخضر،(eeaa.gov.eg) المرجع السابق.

200 ميجاوات وتقع على بعد 20 كم من محطة "بنبان"، ويزيد من حصة الطاقة المتجددة في مزيج توليد الطاقة في مصر.

د. 2022/6/1 .. وقعت المنطقة الاقتصادية لقناة السويس مذكرة تفاهم مع شركة H2 Industries الألمانية المتخصصة في تخزين الطاقة، لإنشاء أول محطة تحويل المخلفات إلى هيدروجين أخضر في المنطقة الاقتصادية، باستثمارات تبلغ نحو 4 مليارات دولار.

المطلب السادس

أهمية توجه الاقتصاد المصري نحو الاقتصاد الأخضر

تحتل مصر مرتبة اقتصادية رائدة في المنطقة الأفريقية بصفة خاصة وفي العالم الإنساني بصفة عامة ،وفي هذا الشأن نشرت منصة FDI Intelligence التابعة للجريدة المالية العالمية Financial Times ، مقالا مشتركًا للدكتورة رانيا المشاط، وزيرة التعاون الدولي، وسيرجيو بيمنتا، نائب رئيس منطقة الشرق الأوسط وأفريقيا بمؤسسة التمويل الدولية، يلقي الضوء لأول مرة على تفاصيل التعافي الأخضر في مصر. وأهم ما جاء في المقال ما يلي:

أ. تعد جمهورية مصر العربية أصبحت بفضل السياسات المتخذة في مجال الطاقة المتجددة، دولة رائدة بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، على مستوى سياسات وإجراءات التحول نحو الاقتصاد الأخضر من خلال استراتيجية واضحة لتعزيز استخدام الطاقة المتجددة وتنفيذ المشروعات الصديقة للبيئة، ليصبح النموذج المصري مُلهمًا للدول الناشئة ودول التحول الاقتصادي الراغبة في التحول نحو الاقتصاد الأخضر، وفقًا لما جاء في تقرير توقعات الطاقة الشمسية لعام 2020 .

ب. دعما لجهود الدولة في الاقتصاد الأخضر وافقت الحكومة المصرية على تنفيذ 691 مشروعًا صديقا للبيئة في قطاعات

الطاقة الجديدة والمتجددة والمياه والنقل، كما بدأت في إصدار شهادات النجمة الخضراء للفنادق التي تطبق سياسات التوافق مع البيئة، كما نجحت في طرح أول سندات خضراء في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، بقيمة 750 مليون دولار، يتم من خلالها تمويل تنفيذ مشروعات صديقة للبيئة .

ج. إشادة" ماريا تيريزا بيساني"- مسؤولة الشؤون الاقتصادية بلجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأوروبا - بتوجه مصر نحو الاقتصاد الأخضر والدائر لافتة إلى أهمية أفريقيا بالنسبة لأوروبا، وخاصة الدول التي تتجه نحو الاقتصاد الدائر مشيرة إلى قصة نجاح مدينة الروبيكي للجلود في مصر التي لا تنتج أي مخلفات "قصة امل وتعزز رؤيتنا في إمكانيه التتبع".

د. ذكرت مجلة "ناشيونال إنترست" الأمريكية أن مصر تسعى من خلال استضافتها مؤتمر الأمم المتحدة لتغير المناخ "كوب 27" هذا العام ، إلى التحدث بصوت إفريقيا، إعلاءً لتطلعات القارة في مواجهة التأثيرات ذات الصلة بالتغير المناخي، معتبرة أن الحدث يوفر لمصر الفرصة لتقديم نفسها "كصوت أعلى للدول الرئيسية في إفريقيا التي تسعى إلى دور أكبر للغاز الطبيعي في عملية تحول الطاقة".

هـ. في كلمته قال سفير بريطانيا بالقاهرة "جاريث بايلي"، أن الأوان قد حان لبزوغ مصر كقوة عظمى في إنتاج الطاقة المتجددة سواء الطاقة الشمسية عبر مشروعات مثل محطة "بنبان" أو عن طريق إنتاج طاقة الرياح في خليج السويس أو إنتاج الهيدروجين الأخضر، خلال رده على سؤال لوكالة أنباء الشرق الأوسط حول مستقبل الطاقة المتجددة في مصر، وجهود الحكومة لتشجيعها وتطوير بنيتها التحتية، وفقا لوكالة

أنباء الشرق الأوسط(1).

(1) – الهيئة العامة للاستعلامات ، تقرير عن جهود مصر لتعزيز الاقتصاد الأخضر،(eeaa.gov.eg) المرجع السابق.

الفصل الثاني
التأصيل الفقهي للاقتصاد الأخضر وما يتفرع عنه من أحكام

تمهيد وتقسيم :

تقف الشريعة الإسلامية من منظومة الاقتصاد الأخضر موقف الظهير ،وتبني على وجوده الكثير من الأحكام الشرعية ؛لتكون سلوكاً راشداً في البناء والتنمية ،سواء للأفراد أو الدول .

وقد رأينا في الفصل الأول كيف أن الاقتصاد الأخضر أصبح ضرورة اقتصادية ملحة لتأمين النجاح الاقتصادي والخروج من الأزمات والتصدي لأزمات أخرى مستقبلية، وقد نتج عن هذه الحقيقة التزام الدول أن تعزز اقتصاداتها بالتكنولوجيات الخضراء من خلال زيادة الكفاءة والإبداع وبالاعتماد بشكل أكبر على المشاريع والبرامج البيئية كالطاقة المتجددة والنظيفة لتحضير اقتصاداتها.

يضاف إلى ما تقدم أهمية التخلص من النفايات بتدويرها في خدمة برامج التنمية،إذ من شان تدوير النفايات في إطار بيئة صناعية آمنة الانتفاع بالموارد الاقتصادية على الوجه الأكمل ،بحيث لايبقى مورداً معطلاً عن الانتفاع وإن ضعفت قيمته .

وفي هذا الفصل يظهر موقف الشريعة الإسلامية من الدعوة إلى زيادة مقدرات وتفعيل مقومات الاقتصاد الأخضر من خلال مباحث ثلاثة:

المبحث الأول :في تأصيل الاقتصاد الأخضر تأصيلاً فقهيا،وذلك بتقصي النصوص الشرعية الواردة في الدعوة إلى تفعيل مقوماته ،والإشارة إلى ما يتصل بها أو يتفرع عنها من أحكام فقهية .

وفي المبحث الثاني :تناولت مسألة إحياء الموات ودوره في دعم مقدرات الاقتصاد الأخضر،وقسمته إلى أربعة مطالب ،تناولت فيها:التعريف بإحياء الأرض الموات،واشتراط إذن الحاكم، وما يحصل به إحياء الموات،والقيمة الاقتصادية لإحياء الأرض الموات.

وفي المبحث الثالث بيان أهم الأحكام الفقهية المخرجة على الاقتصاد الأخضر ،وما يتفرع عنها من دعوة الإسلام إلى المحافظة على البيئة ،و ضمان مخاطر التلوث البيئي ،وحماية حق الجار في بيئة نظيفة.

المبحث الأول

دعوة الإسلام إلى حماية الأشجار وكافة مكونات الاقتصاد الأخضر

تمهيد وتقسيم:

تقف الشرية الإسلامية مع كل دعوة للبناء والتنمية ،من شأن العمل بها تحقيق أعلى معدل نمو وأقصى منفعة مستفادة ،وتجعل ذلك فريضة على كل قادر عليه ،وترتب عليه استمرارية الثواب وتعظيم المثوبة ما انتفع به أحد من خلق الرحمن ،ولا أدل على ذلك من القوانين الاقتصادية المستفادة من القرآن الكريم والسنة النبوية،التي سيرد ذكرها تباعاً.

ووفي السنة النبوية عن سَهْلِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ بَنَى بُنْيَانًا مِنْ غَيْرِ ظُلْمٍ، وَلَا اعْتِدَاءٍ، أَوْ غَرَسَ غَرْسًا فِي غَيْرِ ظُلْمٍ، وَلَا اعْتِدَاءٍ، كَانَ لَهُ أَجْرُ جَارٍ مَا انْتُفِعَ بِهِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»[1].وفي الحديث دليل على تعظيم الثواب واستمراريته على كل فعل من شأنه التوسعة على عباد الله بالبناء أو الغراس ،ما انتفع به أحد من خلق الله ،بلا تمييز بين جنس وجنس ،بل يشمل النفع الجميع .

وعليه فإن الدعوة إلى تفعيل مقومات ومقدرات الاقتصاد الأخضر ترقى إلى درجة الفريضة الشرعية ؛ لأن المنافع المترتبة عليه منافع تتسم بالعمومية والشمولية ،وتحقق الكثير من المقاصد

---

(1) رواه الإمام أحمد في مسنده ،ط الرسالة (24/ 382) رقم:15616. والطبراني في "الكبير" 20/ (411) وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد" 70/4، وقال: رواه أحمد والطبراني في "الكبير"، وفيه زبان بن فائد، ضعَّفه أحمد وغيره، ووثقه أبو حاتم.

الشرعية،خاصة تلك المتعلقة بالمحافظة على النفس ،والمال والعقل ،وغيره مما يدخل فيه نفع البيئة وكافة المجتمعات الإنسانية ،وصلاح الأنفس وسلامتها من كافة وجوه الضرر ،فالنفس الإنسانية أشرف النفوس الموجودة في العالم السفلي، وبدنه أشرف الأجسام الموجودة في العالم السفلي،قال الإمام الرازي في تفسيره:" وتقرير هذه الفضيلة في النفس الإنسانية هي أن النفس الإنسانية قواها الأصلية ثلاث. وهي الاغتذاء والنمو والتوليد، والنفس الحيوانية لها قوتان الحساسة سواء كانت ظاهرة أو باطنة، والحركة بالاختيار، فهذه القوى الخمسة أعني الاغتذاء والنمو والتوليد والحس والحركة حاصلة للنفس الإنسانية، ثم إن النفس الإنسانية مختصة بقوة أخرى وهي القوة العاقلة المدركة لحقائق الأشياء كما هي[1].

وواقع هذا الالتزام أنه ليس من السهولة بمكان ،وإنما يتم تطبيقه من خلال أدوات ترتبط ارتباطا وثيقاً بمبتكرات الذكاء الاصطناعي ،حتى أنهم جعلوا له قسما بعينه في إطار البحث العلمي يسمى بـ"الهندسة المالية "وقد صنفت في هذه المسالة الكثير من الابحاث العلمية المتخصصة (2)،مما كان له عظيم الإفادة في دراستي هذه .وحتى تتم الفائدة المرجوة رأيت تقسيم هذا المبحث إلى مطالب أربعة:

المطلب الأول: مدى اهتمام الشريعة الإسلامية بجمال البيئة وحمايتها من التلوث.

المطلب الثاني: دعوة الإسلام إلى تفعيل مقومات الاقتصاد

---

(1)الفخر الرازي :التفسير الكبير، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت،ط:3، 1420 هـ،(21/ 372) .

(2)حوراء علي سبيتي ،" الهندسة المالية في التحول نحو الاقتصاد الأخضر وتأمين التنمية المستدامة "،(المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي،الإصدار الرابع والثلاثون تاريخ الإصدار(2022/2/5م) .

الأخضر.

المطلب الثالث:الوصف الشرعي لقطع الأشجار بير ضرورة بأنه فساد في الأرض.

المطلب الرابع:جواز قطع الأشجار للمصلحة العامة.

المطلب الأول

مدى اهتمام الشريعة الإسلامية بجمال البيئة وحمايتها من التلوث.

سبق تعريف مصطلحي "البيئة والتلوث" وانتهى البحث إلى أن التلوث-بمختلف صوره- مفسدة بيئية كبرى ،وأن آثاره متعدية ،تلحق الضرر بالإنسان والحيوان والنبات والطبيعة من حولنا ،مما يزيد من خطورته ،ويجعل الشريعة الإسلامية تشتد في تحريمه ،وتعطي لولي الأمر سلطة شرعية في تجريمه .

ولا قاعدة أدَّل على هذا الحكم من قاعدة "لاضرر ولا ضرار"(1)،وهي المستنبطة من الحديث الذي أخرجه الدارقطنى والحاكم والبيهقي عن أبي سعيد الخدري،-ﷺ-أن النبي-ﷺ- قال:"لا ضَرَرَ ولا ضِرار، مَن ضَارَّ، ضَرَّه اللهُ، وَمَن شَاقَّ، شقَّ اللهُ عليه"(2).

والضرر: أن يدخل على غيره ضررا، بما ينتفع هو به، والضرار: أن يدخل على غيره ضررا، (بما لا ينتفع هو به) ، كمن منع

---

(1) في تخريج قاعدة" لا ضرر ولاضرار" ينظر: جلال الدين السيوطي،الأشباه والنظائر (ص: 7)؛ ابن نجيم ، الأشباه والنظائر،(ص: 72).

(2)الدراقطني،علي بن عمر بن أحمد"(سنن الدارقطني"، تحقيق: شعيب الارنؤوط، وآخرون،(ط1،بيروت،مؤسسة الرسالة، 1424 هـ - 2004 م)،4:51،كتاب البيوع،رقمه:3079؛ النيسابوري، محمد بن عبدالله ،"المستدرك على الصحيحين" تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا،(ط1،بيروت، دار الكتب العلمية ، 1411 هـ 1990م)،2:66،كتاب البيوع ،رقمه :2345؛البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي "سنن البيهقي الكبرى"، تحقيق : محمد عبد القادر عطا، (ط1،مكة المكرمة، مكتبة دار الباز ، 1414 هـ 1994م)،6:69،كتاب الصلح ، باب لا ضرر ولا ضرار،رقمه:11166؛ ،وقال الحاكم: (صحيح الإسناد على شرط مسلم) .

مالا يضره، ويتضرر به الممنوع. ورجح هذا القول، طائفة منهم، ابن عبد البر، وابن الصلاح.

وقيل: (الضرر: أن يضر بمن لا يضره، والضرار. أن يضر بمن قد أضر به، على وجه غير جائز) وبكل حال، فالنبيذ – ﷺ– إنما نفى الضرر والضرار، بغير حق.

فأما إدخال الضرر على أحد بحق: أ – إما لكونه تعدى حدود الله، فيعاقب بقدر جريمته.

ب – أو كونه ظلم غيره، فيطلب المظلوم، مقابلته بالعدل، فهذا غير مراد قطعا(1).

ومن أظهر الأحكام الفقهية المخرجة على هذه القاعدة :التعسف في استعمال الحق ،وهي أن يكون له ملك في أرض غيره، ويتضرر صاحب الأرض بدخوله إلى أرضه، فإنه يجبر على إزالته لينـدفع به ضرر الدخول.وخرج أبو داود في (سننه) من حديث أبي جعفر محمد بن على أنه حدث عن سمرة بن جندب أنه كانت له عضد من نخل في حائط رجل من الأنصار، ومع الرجل أهله، فكان سمرة يدخل إلى نخله، فيتأذى به، ويشق عليه، فطلب إليه أن يبيعه، فأبى فطلب إليه أن يناقله فأبى، فأتى النبي –ﷺ–فذكر ذلك له، فطلب إليه النبي –ﷺ–أن يبيعه فأبى، فطلب إليه أن يناقله فأبى، قال: (فَهبه لَه، وَلكَ كَذا وكَذا) أمر رغبه فيه فأبى، فقال: (أَنتَ مُضَارٌّ) ، فقال النبي –ﷺ– للأنصاري: (اذهب فأقلع نَخلَهُ) (2).

---

(1) ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد ،"القاعدة الذهبية لا ضرر ولا ضرار "المحقق: إيهاب حمدي غيث،(ط1،بيروت،دار الكتاب العربي، 1410 هـ – 1990)(ص:39).

(2) أبو داود،سليمان بن الأشعث "سنن ابي داود"،المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد ،،(ط1،بيروت، المكتبة العصرية)،315:3،كتاب الأقضية ،باب من القضاء، رقمه:3636. وضعفه الشيخ الالباني.ينظر: صحيح وضعيف سنن أبي داود (8/ 136) رقم:"3636.

قال أحمد – في رواية حنبل بعد أن ذكر له هذا الحديث –: كل ما كان على هذه الجهة، وفيه ضرر يمنع من ذلك، فإن أجاب وإلا أجبره السلطان، ولا يضر بأخيه في ذلك، وفيه مرفق له(1).

ومما يدخل في عموم قوله – ﷺ– (لا ضَرَرَ) : أن الله عز وجل لم يكلف عباده فعل ما يضرهم البتة.

فإن ما يأمرهم به، هو عين الصلاح لدينهم ودنياهم، ومانهاهم عنه، هو عين فساد دينهم ودنياهم.

ومن هذا القبيل ما رواه البخاري في صحيحه،عن النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ –ﷺ– قَالَ: " مَثَلُ القَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ المَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا "(2)

ويستفاد من الأحاديث السابقة أن حرية الفرد مرهونة بعدم إلحاق الضرر بالآخرين، فليس من حق الم ازرع أو الصانع إلحاق ضرر بالآخرين من أجل تحقيق مصلحه خاصة به، وهذه أخلاقيات واضحة في التعامل مع موارد الطبيعة، والحفاظ عليها لمنع التغيرات المناخية.

وعلى هذه القواعد وغيرها من قواعد الشريعة الأخرى أسست أسمى الأحكام لحماية البيئة ومنع استغلالها والدعوة للمحافظة عليها والتي شكلت فيما بعد أسس الفقه البيئي.

---

(1) ابن رجب الحنبلي، مرجع سابق،69.

(2)البخاري،محمد بن إسماعيل،"صحيح البخاري"،(ط1،بيروت،دار طوق النجاة ،1424هـ)،139:3، كتاب الشركة ،باب: هل يقرع في القسمة والاستهام فيه رقمه:2493.

كما رتب الفقهاء على حكم هذه القاعدة التزام المحتسب"القائم على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" بحماية المجتمع من مظاهر الفساد المختلفة بالإضافة إلى دوره في توجيه المجتمع التوجه الراقي، حيث كان المحتسب يتدخل في منع مجاري الأوساخ الخارجة من البيوت، وأن يهتم الخباز بتنظيف فرنه قبل الاستعمال ومنع الغش ومراقبة صانعي الدقيق... الخ.

يقول ابن الأخوة القرشي:"يَنْبَغِي أَنْ يَأْمُرَهُمْ الْمُحْتَسِبُ بِرَفْعِ سَقَائِفِ أَفْرَانِهِمْ، وَيَجْعَلَ فِي سُقُوفِهَا مَنَافِسَ، وَاسِعَةً لِلدُّخَانِ، وَيَأْمُرَهُمْ بِكَنْسِ بَيْتِ النَّارِ فِي كُلِّ تَعْمِيرَةٍ، وَغَسْلِ البسليت(1)، وَتَنْظِيفِ مَاءَهُ، وَغَسْلِ الْمَعَاجِنِ، وَتَنْظِيفِهَا، وَيَتَّخِذَ لَهَا أَبْرَاشًا كُلُّ بُرْشٍ عَلَيْهِ عُودَانِ مُصَلَّبَانِ لِكُلِّ مِعْجَنَةٍ، وَلَا يَعْجِنُ الْعَجَّانُ بِقَدَمَيْهِ، وَلَا بِرُكْبَتَيْهِ، وَلَا بِمِرْفَقَيْهِ؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ مَهَانَةٌ لِلطَّعَامِ، وَرُبَّمَا قُطِّرَ فِي الْعَجِينِ شَيْءٌ مِنْ عَرَقِ إبْطَيْهِ، أَوْ بَدَنِهِ، وَلَا يَعْجِنُ إلَّا، وَعَلَيْهِ مِلْعَبَةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ، وَيَكُونُ مُلَثَّمًا أَيْضًا؛ لِأَنَّهُ رُبَّمَا عَطَسَ، أَوْ تَكَلَّمَ فَقَطَرَ شَيْءٌ مِنْ بُصَاقِهِ، أَوْ مُخَاطِهِ فِي الْعَجِينِ، وَيَشُدُّ عَلَى جَبِينِهِ عِصَابَةً بَيْضَاءَ لِئَلَّا يَعْرَقَ فَيَقْطُرُ مِنْهُ شَيْءٌ، وَيَحْلِقُ شَعْرَ ذِرَاعَيْهِ لِئَلَّا يَسْقُطَ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الْعَجِينِ، وَإِذَا عَجَنَ فِي النَّهَارِ فَلْيَكُنْ عِنْدَهُ إنْسَانٌ عَلَى يَدِهِ مِذَبَّةٌ يَطْرُدُ عَنْهُ الذُّبَابَ.. (2).

وجزم ابن القيم أن فساد الهواء جزء من أجزاء السبب التام، والعلة الفاعلة للطاعون، فإن فساد جوهر الهواء الموجب لحدوث الوباء وفساده، يكون لاستحالة جوهره إلى الرداءة، لغلبة إحدى

---

(1) لعل المراد به الحبل المستخدم في استخراج الماء ،قل ابن سيده في المخصص (2/ 462):"يَقُولُونَ الرَّشْنَ وَأهل مَرْو يسمونه البَسْتَ" وقال في المعجم الوسيط:" (الرشن) الفرضة فِي المَاء وَهِي الثلمة فِي النَّهر يستقى مِنْهَا"المعجم الوسيط (1/ 347).

(2) ابن الأخوة القرشي، محمد بن محمد بن أحمد ،"معالم القربة في طلب الحسبة"،(ط1، دار الفنون «كمبردج»بدون تاريخ)،(ص:91).

الكيفيات الرديئة عليه، كالعفونة، والنتن والسمية في أي وقت كان من أوقات السنة،.."[1].

والنصوص في هذا الصدد كثيرة ،وهي في مجملها تستوجب النظر في حاجاتنا الماسة لفقه بيئي يقدم الحلول المناسبة للتعقيدات الناشئة في عالم اليوم خاصة بعد ظهور الكثير من المشكلات البيئية العالمية والتي أصبح العالم عاجزاً عن حلها وفي ضوء الطروحات الدولية المختلفة، ولا بد للفقه البيئي أن يقدم للعالم صورة نموذجية لفقه بيئي يتناسب مع مشاكل البيئة العالمية اليوم وبذلك يرقى هذا الاجتهاد إلى مستوى مواكبة التطوارت التي يشهدها العالم حتى لا تشكل هذه المشكلة المعاصرة تحدياً صعباً للفقه والفقهاء المسلمين[2].

المطلب الثاني

دعوة الإسلام إلى تفعيل مقومات الاقتصاد الأخضر

سبقت الإشارة إلى تعريف الاقتصاد الأخضر بأنه :" الاقتصاد الذي ينتج عنه تحسن في رفاهية الإنسان والمساواة الاجتماعية، في حين يقلل بصورة ملحوظة من المخاطر البيئية وندرة الموارد الايكولوجية "،وهذا المعنى مراد شرعاً ،من وجوه كثيرة،تواترت بوجوبها الكثير من النصوص الشرعية –قرآنا كريما وسنة نبوية – بيانها كما يلي:

---

(1) ابن القيم ، محمد بن أبي بكر،"الطب النبوي "، تحقيق عبد المعطي قلعجي، (ط4،حلب،دار الوعي،1957م)،(ص:141).

(2) الزيادي، محمد فتح الله،" الإسلام والبيئة "،(بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة عشر، إمارة الشارقة، الإمارات العربية، في الفترة من 26-2009/4/30)،11وما بعدها؛سلامة، محمد خلف ،" حماية البيئة ومنع التغيرات المناخية في الفقه الإسلامي "، (مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد 43، ملحق 2، 2016 م)،(ص:828).

أولاً: من القرآن الكريم:

استنبط العلماء من قوله تعالى ﴿ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾[1] دليلاً عاماً على أهمية الغراس والاقتصاد المستنبط منه ،قال الإمام الرازي:" واستعمركم فيها وفيه ثلاثة أوجه: الأول: جعلكم عمارها، قالوا: كان ملوك فارس قد أكثروا في حفر الأنهار وغرس الأشجار، لا جرم حصلت لهم الأعمار الطويلة فسأل نبي من أنبياء زمانهم ربه، ما سبب تلك الأعمار؟ فأوحى الله تعالى إليه أنهم عمروا بلادي فعاش فيها عبادي، وأخذ معاوية في إحياء أرض في آخر عمره فقيل له ما حملك عليه، فقال: ما حملني عليه إلا قول القائل:

ليس الفتى بفتى لا يستضاء به ... ولا يكون له في الأرض آثار[2]

والتوجيه الذي ذكره الإمام الرازي شاهد على أهمية الغراس – وخاصة المثمر منه– في تحقيق مراد الإسلام من التنمية المستدامة ،وهو عمارة الكون ،وتهيئة سبل العيش الكريم ،والقضاء على البطالة ،بخل مزيد من فرص التوظيف –وخاصة في صفوف الشباب الذين هم عصب الأمة .فضلاً عن تحقيق الكثير من وجوه حماية البيئة من التلوث، والحد من ظاهرة الاحتباس الحراري،من خلال التقنيات المعاصرة التي أوجب الإسلام الاحتكام إليها لدفع المضار والمفاسد،وما اقتضته حكمة الله تعالى من جعل الأرض قابلة للعمارات النافعة للإنسان، وكون الإنسان قادرا عليها ،وفي هذا دلالة عظيمة على وجود الصانع؛ وذلك لأن حدوث الإنسان مع أنه حصل في ذاته العقل الهادي والقدرة على التصرفات الموافقة يدل على وجود الصانع

---

(1) سورة هود من الآية :61.

(2) الرازي ،محمد بن عمر بن الحسن،" مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير" ،(ط3،بيروت، دار إحياء التراث العربي ،1420 هـ)،(368/18).

الحكيم وكون الأرض موصوفة بصفات مطابقة للمصالح موافقة للمنافع يدل أيضا على وجود الصانع الحكيم[1].

ثانياً: من السنة النبوية:

في السنة النبوية متسع من الأدلة على هذا الوجه من وجوه الاقتصاد ،أظهرها :قول النبي – ﷺ– «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا تَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَغْرِسْهَا»[2].

والفسيلة هي صغار النخل ،[3]،وتعرف بـ"الشتلة"،والرسول – ﷺ– يطلب من كل مسلم الحرص على الاستمرار في الغرس، حتى ولو كانت فرصة في الحصول على ثمار غرسه منعدمة. فإذا كان الغرس ليس إلا تعبيراً عن كافة الأنشطة الاقتصادية ذات الأثر الفعال في استمرار عمارة الكون وزيادتها فيكون في هذا الإصرار البالغ من الرسول – ﷺ– على استمرار النشاط الاقتصادي للمسلم بقوة وفاعلية، مهما كانت النتائج، أبلغ دليل على إرادة الشرع الإسلامي لاستمرار عمارة الكون حتى يرث الله الأرض ومن عليها.

ومن الأدلة على تفعيل أدوات الاقتصاد الأخضر نهيه–ﷺ– عن قطع الشجار المثمرة ، ففي مسند الإمام أحمد عن ثوبان ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ –ﷺ–، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ –ﷺ– يَقُولُ: " مَنْ قَتَلَ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا، أَوْ أَحْرَقَ نَخْلًا، أَوْ قَطَعَ شَجَرَةً مُثْمِرَةً، أَوْ ذَبَحَ شَاةً لِإِهَابِهَا لَمْ يَرْجِعْ كَفَافًا "[4]

وفي رواية عن عبد الله بن حبشي –ﷺ– قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ –

---

(1) الرازي ،المرجع السابق نفسه،بتصرف.

(2)البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم،" الأدب المفرد " المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي،(ط3،بيروت، دار البشائر الإسلامية ، 1409 – 1989م) 168،باب:اصطناع المال،رقمه:479، أحمد بن حنبل ،"مسند أحمد"251:20،رقمه:12902.

(3) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي ،"المصباح المنير في غريب الشرح الكبير"بيروت:المكتبة العلمية 1987م)،(473:2).

(4) الإمام أحمد،مرجع سابق ،52:37،رقمه :22368،وإسناده ضعيف.

ﷺ- « مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِى النَّارِ ». سُئِلَ أَبُو دَاوُدَ عَنْ مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هَذَا الْحَدِيثُ مُخْتَصَرٌ يَعْنِى مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً فِى فَلاَةٍ يَسْتَظِلُّ بِهَا ابْنُ السَّبِيلِ وَالْبَهَائِمُ عَبَثًا وَظُلْمًا بِغَيْرِ حَقٍّ يَكُونُ لَهُ فِيهَا صَوَّبَ اللَّهُ رَأْسَهُ فِى النَّارِ(1).

وفي رواية البيهقي عَنْ عمرو بن أوس قَالَ: أَدْرَكْتُ شَيْخًا مِنْ ثَقِيفٍ قَدْ أَفْسَدَ السِّدْرُ زَرْعَهُ، فَقُلْتُ: أَلَا تَقْطَعُهُ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- قَالَ: " إِلَّا مِنْ زَرْعٍ " فَقَالَ: أَنَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -ﷺ- يَقُولُ: " «مَنْ قَطَعَ السِّدْرَ إِلَّا مِنْ زَرْعٍ صُبَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ صَبًّا» " فَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ أَقْطَعَهُ مِنَ الزَّرْعِ وَمِنْ غَيْرِهِ"(2).

والأحاديث الواردة في النهي عن قطع شجر السدر وإن تكلم البعض في صحتها (3)إلا أنه يمكن حملها على أحد معنيين:

الأول: قطع السدر الذي يستظل به الناس عبثاً من غير حاجة ولا مصلحة.

الثاني: قطه شجر السدر الذي يكون في الحرم.

وكان هذا الالتزام من الأوامر الكبرى التي تُعد في زمننا خطاب تكليف لقادة الجيوش عند اندلاع الحروب ،وكان هذا الالتزام وارداً في وصية أبي الصديق -ﷺ- لقائد جيشه اسامة بن زيد-رضي الله عنهما-: «اغزوا بسم الله في سبيل الله من كفر بالله ولا تغدروا.. ولا

---

(1) السجستاني،أبو داود،مرجع سابق،530:4، باب في قطع السدر،رقمه:5241؛النسائي،أحمد بن شعيب بن علي ،"السنن الكبرى"،21:8، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيه،ورقمه:615.

(2)البيهقي،أحمد بن الحسين بن علي"السنن الكبرى"المحقق: محمد عبد القادر عطا،،ط3،بيروت، دار الكتب العلمية، 1424 هـ - 2003 م231:6،كتاب المزارعة،باب ما جاء في قطع السدرة،رقمه :11764.

(3) جلال الدين السيوطي،عبد الرحمن بن أبي بكر،"الحاوي للفتاوي،(ط1،بيروت ،دارالفكر،1424 هـ - 2004 م)،(64:2)،مسألة : رَفْعُ الْخِذْرِ عَنْ قَطْعِ السِّدْرِ،رقمه:11544.

تقطعوا نخلا ولا شجرة ولا تهدموا بناء »[1].

ويستفاد من هذه الأوامر أنه إذا ما رأت الشعوب جيشاً يلتزم بهذه الوصايا لا تملك إلا الدخول في دين الله طواعية واختياراً؛لأنها ترى جيشاً لايبدد ثروة البلاد المفتوحة، بل تراه يحفظ النخيل ولا يحرقه ولايقطع شجرة مثمرة، ولا يدمر المزروعات أو يخرب الحقول.

كما يستفاد منها إن الجيش في ساحة المعركة إذا ما حافظ على الثروة الآدمية فلم يغدر، ولم يخن، ولم يغل، ولم يمثل بقتيل، ولم يقتل طفلاً، ولا شيخاً كبيراً، ولا أمرأة، وحافظ على الثروة الزراعية، فلم يعقر نخلاً، أو يقطع شجرة مثمرة، فهو يحافظ في نفس الوقت على الثروة الحيوانية فلا يذبح شاة أو بقرة أو بعيراً إلا للأكل فقط، ولا مثالية أعظم من هذه الوجوه عرفتها البشرية في رحمة الإسلام وإنسانيته.

ويستفاد من كل ما تقدم أن الحفاظ على التنوع النباتي وصيانة سلسلة الغذاء من الخلل، والدعوة للغرس والبناء حتى آخر لحظة في عمر الأرض،مقصد أساسي من مقاصد الشريعة الإسلامية ،وفي هذا دليل على أن رسالة الإسلام رسالة حياة وإحياء، ليس للبشر، بل لكل الكائنات، فوضع أسسا للتعاطي مع الجماد والنبات والحيوان والحجر والشجر،ونهى عن قطع كل شجر ينتفع الناس به في الاستظلال وغيره ،مثل أن يكون منزلاً للمسافرين او ما أشبه ذلك ،ففي كل ما تقدم من الصور نهى الإسلام عن قطعها لما فيها من إزالة المنافع التي ينتفع بها المارة .

المطلب الثالث

الوصف الشرعي لقطع الأشجار بير ضرورة بأنه فساد في الأرض

---

(1) الطبري،محمد بن جري،" تاريخ الطبري"،(ط1،بيروت،دار الكتب العلمية، 1407هـ)،246:2.

نهى الإسلام أشد النهي عن قطع الأشجار وجعله من وجوه الإفساد في الأرض، فقال تعالى: «وَلاَ تُفْسِدُواْ فِى الأَرْضِ بَعْدَ إِصْلاَحِهَا»، وقال:«وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِى الأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللهُ لاَ يُحِبُّ الفَسَادَ»([1]),قال أهلم العلم الآية عامة في حق كل من كان موصوفا بهذه الصفات المذكورة، فهي وإن نزلت فيمن ذكر فلا يمتنع أن تنزل الآية في الرجل ثم تكون عامة في كل من كان موصوفا بتلك الصفات([2]) .

ويستفاد من الآية الكريمة وجوه كثيرة ،منها:

1. تحريم كل ما كان من إتلاف الأموال بالتخريب والتحريق والنهب، وجعل ذلك من الفساد العظيم الذي لا أعظم منه.
2. الصلاح والإصلاح إنما يكون بالحرث وزراعة الأرض، وغرسها بالأشجار حملا على الزرع، وطلب النسل، وهو. نماء الحيوان، وبذلك يتم قوام الإنسان[3].
3. إذا كان السعي في العمارة محموداً ،فإن السعي في التخريب مذموم،والإنسان مستخلف لعمارة الأرض لا لتخريبها أو تدميرها ؛لذا ذهب إليه الإمام الأوزاعي

---

(1) سورة البقرة ،الآية رقم:205. وقيل نزلت في "الأخنس بن شريق الثقفي"، وهو حليف لبني زهرة أقبل إلى النبي -ﷺ- وأظهر الإسلام، وزعم أنه يحبه ويحلف بالله على ذلك، وهذا هو المراد بقوله: يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه غير أنه كان منافقا حسن العلانية خبيث الباطن، ثم خرج من عند النبي -ﷺ- فمر بزرع لقوم من المسلمين فأحرق الزرع وقتل الحمر.الرازي،"تفسير الرازي "مرجع سابق،344:5.وانظر: القرطبي ،تفسير القرطبي تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش،الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة ،الطبعة: الثانية، 1384هـ – 1964 م، (16/3).

(2) تفسير الرازي "مرجع سابق،(344/5)؛ القرطبي،"الجامع لأحكام القرآن" مرجع سابق،(18/3).

([3])القرطبي،"الجامع لأحكام القرآن" مرجع سابق،(18/3).

مستنبطاً من هذه الآية :أنه لا يحل للمسلمين أن يفعلوا شيئاً مما يرجع إلى التخريب في دار الحرب ؛ لأن ذلك فساد ، والله لا يحب الفساد[1].

ويجد الناظر في شعيرة الحج أنها مدرسة كبرى لفقه معاملة الإنسان مع الكائنات وفى القلب منها النبات، حيث أمر المُحْرم بالحج والعمرة بعدم قطع النبات وإفساده، غير الإذخر للنهي عن ذلك ففي الصحيح عن ابن عباس- رضي الله عنهما- أن رسُولُ اللَّهِ -ﷺ- يَوْمَ الْفَتْحِ هَذَا الْبَلَدُ حَرَّمَهُ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهُ وَلَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهُ قَالَ الْعَبَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا إِلَّا الْإِذْخِرَ"(2).

و(الإذخر) هو: نبت معروف طيب الرائحة .ووجه تخصيصه بالاستثناء ،أنه يجعلونه في قبورهم وبيوتهم يحتاج إليه القين- الحداد والصائغ- في وقود النار في القبور لتسد به فرج اللحد المتخللة بين اللبنات، ويحتاج إليه في سقوف البيوت يجعل فوق الخشب(3).

ومن فقه هذه المسألة أنه من قطع الحشيش والشجر النابت بنفسه الذي لا ينبته الناس في حرم مكة إذا قطعه الشخص البالغ تجب عله قيمته ،إلا الإذخر والكمأة والثمرة، فيجب في الشجرة الصغيرة شاة، وفيما فوقها بقرة، ويخير بين ذلك وبين تقويم الجزاء،

---

(1): الشيباني،محمد بن الحسن ،"شرح السير الكبير" (بدون طبعة،القاهرة،الشركة الشرقية للإعلانات،1971م)،(ص:43)؛ المواق، محمد بن يوسف بن أبي القاسم"التاج والإكليل لمختصر خليل "،(ط1،بيروت،دار الكتب العلمية، ، 1416هـ-1994م)،(514/7).

(2) رواه البخاري، في صحيحه،كتاب الحج،باب الأذخر والحشيش في الحرم،(52/1)،رقمه:1284 ؛ومسلم،في صحيحه،كتاب الحج ،باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها ولقطتها،(110/4).رقمه:3371.

(3)النووي،"شرح النووي على مسلم""،(ط2،بيروت:دار إحياء التراث العربي ، 1392هـ)،(127/19).

وتوزع قيمته كجزاء الصيد، وتجب قيمة الحشيش. ولاجزاء في قطع ما حرم من صيد المدينة وشجرها[1].

المطلب الرابع
جواز قطع الأشجار للمصلحة العامة

سبقت الإشارة إلى أن الأشجار والنباتات وغيرها مما ينفع الإنسان من جملة الأشياء التي عمّر اللهُ سبحانه وتعالى بها الأرض؛ ولذلك وصف اللهُ تعالى التعدي عليها بالفساد الذي لا يقبله؛ فقال تعالى عن المفسدين: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾ ([2])،وعليه لايجوز الاعتداء على الأشجار وغيرها مما تُنبت الأرض؛ لما تحققه من المنافع المتعددة من نحو الاستظلال بها أو الانتفاع بثمارها إن كانت مما يثمر وغير ذلك.

إلا أن هذا الحكم ليس على إطلاقه ، وأنه يجب التفرقة بين صورتين:

الصورة الأولى: الأشجار المملوكة ملكية عامة:

من الثابت أن الأشجار الموجودة في الطرقات من الأملاك العامة التي لا يجوز لآحاد الناس التعرض لها، وأن ذلك إنما هو من شأن مؤسسات الدولة المعنية بذلك، ولكن إعمالا لمبدأ :"المصالح العامة مقدمة على المصالح الخاصة» أو" يتَحَمَّل الضَّرَر الْخَاص

(1) الكاساني،أبو بكر بن مسعود بن أحمد،"بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع»،(ط2،بيروت، دار الكتب العلمية،1406هـ / 1986م)،(207/2)؛الصاوي، أحمد بن محمد ،"حاشية الصاوي على الشرح الصغير" ط 1، القاهرة، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، 1372 هـ - 1952 م)،(279/1)، النووي، "المجموع"،(ط1، بيروت، دار الفكر،بدون تاريخ)، (443/7)؛ ابن قدامة ، موفق الدين عبد الله بن أحمد،" المغني" (ط1،بيروت،مكتبة القاهرة،1388هـ - 1968م)، (316/3).

(2) سورة البقرة: 205

لدفع الضَّرَرالْعَام » [1]،أي: أَن أحد الضررين إِذا كَانَ لَا يماثل الآخر فَإِن الْأَعْلَى يزَال بالأدنى. وَعدم الْمُمَاثلَة بَين الضررين إِمَّا لخُصُوص أَحدهمَا وَعُمُوم الآخر[2]، وعليه: فإنه يجوز استثناءً إزالة الأشجار وغيرها إن كانت المصالح العامة تقتضي ذلك، لا سيما إن كانت هذه المصلحة مما يشترك في الانتفاع بها عامة الناس؛ كنحو مد وتوسيع الطرقات وبناء المستشفيات وغير ذلك.

ودليل هذا الحكم: ما فعله النبي -ﷺ- من قطع النخل الذي كان في محل المسجد النبوي؛ لأجل بناء المسجد وتوسعته؛ فعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: قدم النبي -ﷺ- المدينة فنزل أعلى المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف، وأنه أمر ببناء المسجد، فأرسل إلى ملأ من بني النجار فقال: «يَا بَنِي النَّجَّارِ، ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا»، قالوا: لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله، فقال أنس -ﷺ-: فكان فيه ما أقول لكم قبور المشركين، وفيه خرب وفيه نخل، فأمر النبي -ﷺ- بقبور المشركين، فنبشت، ثم بالخرب فسويت، وبالنخل فقطع" ([3]).

قال النووي في شرحه:"فيه جواز قطع الأشجار المثمرة للحاجة والمصلحة لاستعمال خشبها أو ليغرس موضعها غيرها أو لخوف سقوطها على شيء تتلفه أو لاتخاذ موضعها مسجدا أو قطعها في بلاد الكفار إذا لم يرج فتحها لأن فيه نكاية وغيظا لهم وإضعافا

---

(1) أمين أفندي، علي حيدر خواجه ،"درر الحكام في شرح مجلة الأحكام"تعريب: فهمي الحسيني،(ط1،بيروت،دار الجيل،1411هـ - 1991م)،(40/1).

(2) الزحيلي،أحمد بن الشيخ محمد ،"شرح القواعد الفقهية"،(ط2،دمشق،دار القلم ،، 1409هـ - 1989م)،(ص:197).

(3)صحيح البخاري،،كتاب الصلاة ،باب: هل تنبش قبور مشركي الجاهلية، ويتخذ مكانها مساجد،(93/1)،رقمه:821؛ مسلم ،صحيح مسلم ،في كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب ابتناء مسجد النبي -ﷺ- (373/1)،رقمه: 524

وإرغاما.." ([1]).

ويستفاد من الحديث أن توسيع الطرقات العامة على حساب ما يجاورها أمرٌ مستقرٌّ عند فقهاء الأمة، ونظائر هذه المسألة في الفقه كثيرة ،وفي جميعها تدل على أن تُوسعة الطرقات العامة عند الحاجة مباح شرعاً ،ولوكان ذلك على حساب المساجد، لأن الأصل أن كليهما لخدمة الإنسان؛ ولأن الطرقات خصوصًا في هذا الوقت الشديد الازدحام أصبحت من الضرورات التي يحتاج الناس إليها؛ قال العلامة الموصلي في «الاختيار»:(رباط استغني عنه يصرف وقفه إلى أقرب رباط إليه)؛ لأنه أصلح.. (ولو ضاق المسجد وبجنبه طريق العامة يوسع منه المسجد)؛ لأن كليهما للمسلمين، نص عليه محمد (ولو ضاق الطريق وُسِّع من المسجد)؛ عملًا بالأصلح"([2]).

الصورة الثانية: الأشجار المملوكة ملكية خاصة:

ما كان من الأشجار ملكاً لشخص فإنه لا يجوز قطعه بدون إذنه للنهي عن الاعتداء على ممتلكات الناس، ولو كان شيئاً يسيراً،؛لما روي في صحيح مسلم عَنْ أَبِي أُمَامَةَ-ﷺ-، أَنَّ رَسُولَ اللهِ -ﷺ- قَالَ: «مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ، فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ» فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «وَإِنْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ»([3]). وفي رواية:"قَالَ: «وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ، وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ، وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ»

(1) النووي،يحيى بن شرف،"شرح النووي على صحيح مسلم"،(ط2،بيروت:دار إحياء التراث العربي ، 1392هـ)،(7/5).

(2) ابن مودود الموصلي، عبد الله بن محمود ،"الاختيار لتعليل المختار"،(ط1،القاهرة،مطبعة الحلبي، 1356 هـ - 1937 م)،(54/3).

(3)صحيح مسلم،،كتاب الإيمان،باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار(122/1)،رقمه:138.

قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ"([1]).

ويستفاد مما تقدم أن قطع الأشجار المثمرة والسدر لمجرد العبث والاعتداء عليها بغير حق لا يجوز لكونه إفساداً في الأرض ينافي مأمورية الاستخلاف فيها وإعمارها.

الحكمة من الدعوة إلى تشجير المقابروعلاقتها بحماية البيئة

ندبت السنة النبوية المطهرة إلى وجود الأشجار والنباتات في المقابر ، ؛ لما فيه من التخفيف عن الميت بتسبيحها ما دامت رطبة، قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ ([2])غير أنه يُتَحَرَّز عن زراعتها عند الأجساد غير البالية لئلَّا تتأذى بها.

ويستدل لهذا الحكم بما ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: مر النبي صلى الله عليه وآله وسلم بقبرين، فقال: «إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِنَ البَوْلِ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ» ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا»([3]).

قال الحافظ ابن حجر العسقلاني :"وقد قيل: إن المعنى فيه أنه يسبح ما دام رطبًا، فيحصل التخفيف ببركة التسبيح، وعلى هذا فيطرد في كل ما فيه رطوبة من الأشجار وغيرها"([4]).

وعليه يكره قطع ما ينبت من نبات أو شجر في المقابر مادام

---

(1) الجوهري،أبو القاسم بن عبد الرحمن " مسند الموطأ "،تحقيق: لطفي بن محمد الصغير،(ط1،بيروت،دار الغرب الإسلامي، 1997 م)،(ص: 493،رقمه:627).

(2)سورة الإسراء: 44].

(3) رواه البخاري في صحيحه ،كتاب الوضوء، باب: من الكبائر أن لا يستتر من بوله (1/ 53) رقم: 216؛ورواه مسلم في باب الطهارة باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه رقم 292.

(4)ابن حجر العسقلاني،فتح الباري،(320/1).

رطبًا، لكي لا يفوت على الميت الانتفاع بتسبيحه، كما نصوا على جواز انتفاع الأحياء بثمره، مما يدل جواز الزراعة في أرض خصصت للمقابر.

المبحث الثاني
إحياء الموات ودوره في دعم مقدرات الاقتصاد الأخضر

إحياء الأرض الموات مظهر من مظاهر الدعوة إلى تفعيل أدوات الاقتصاد الأخضر ،وهذه ميزة من ميزات الاقتصاد الإسلامي، قصدت من وراء تناولها في هذا البحث إقامة الدليل على أن مقومات الاقتصاد الأخضر جزء من اهتمام الاقتصاد الإسلامي ، ويتضح هذا الوجه من أن إحياء الأرض الموات معناه: إصلاحها ببناء أو غرس أو سقي أو تفجير ماء أو حرث، بحيث تصبح الأرض منتفعاً بها.وتتمة للفائدة قسمت هذا المبحث إلى مطالب أربعة:

المطلب الأول :التعريف بإحياء الأرض الموات.

المطلب الثاني:اشتراط إذن الحاكم.

المطلب الثالث:ما يحصل به إحياء الموات.

المطلب الرابع:القيمة الاقتصادية لإحياء الأرض الموات.

المطلب الأول
التعريف بإحياء الأرض الموات

الموات: الأرض التي لم يجر عليها ملك أحد، وإحياؤها: مباشرتها بتأثير شيء فيها، من إحاطة، أو زرع، أو عمارة ونحو ذلك، تشبيها بإحياء الميت ([1]).

وقيل(الأرض الموات) أي: الأرض المتروكة التي لا ينُتفع بها انتفاعًا مُعتدًّا به، سواء كان ذلك بسبب انقطاع المياه عنها، أو استيلاء المياه أو الأحجار، أو الرمال عليها، أو طبيعة تربتها، أو

---

(1) ابن الأثير،النهاية في غريب الحديث والأثر ،الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، 1399هـ – 1979م،تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي،(1/ 471).

غير ذلك من الأسباب.

وقد تكون هذه الأرض متروكة ابتداءً، وهي الأرض التي لم تعرض لها الحياة من قبل، كأكثر البراري والصحاري والبوادي وغير ذلك، أو أن تكون قد ماتت بعد حياة، وخربت بعد عمران،وتحولت من أرض منتجة إلى أرض بور، وهو ما يعرف الآن بظاهرة (التصحر).

وإحياء الموات: أي استصلاح الأراضي البور.أو: إصلاحها ببناء أو غرس أو سقي أو تفجير ماء أو حرث، بحيث تصبح الأرض منتفعاً بها.

والإحياء يفيد الملك ؛لقول النبي -ﷺ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ» ،ويروى عن عمرو بن عوف، عن النبي -ﷺ- وقال: وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ فِيهِ حَقٌّ» ([1]).قال هشام بن عروة في تفسير: « أي ليس لمن غرس في أرض غيره بدون إذنه حق في إبقاء ما غرس لأنه ظالم ومتعد في غرسه([2]).

والحديث أثبت الملك للمحيي من غير اشتراط إذن الإمام، ولأن إحياء الأرض مباح استولى عليه المحيي، فيملكه بدون إذن الإمام،وفي المسألة تفصيل،يأتي بيانه..

والثابت عن أصحاب النبي -ﷺ- إدراكهم قيمة عمارة الأرض، وإحياء مواتها..وفي هذا الشأن روى الإمام أحمد عن أبي الدرداء -ﷺ-، أَنَّ رَجُلًا، مَرَّ بِهِ وَهُوَ يَغْرِسُ غَرْسًا بِدِمَشْقَ فَقَالَ لَهُ: أَتَفْعَلُ هَذَا وَأَنْتَ صَاحِبُ رَسُولِ اللهِ -ﷺ-؟ فَقَالَ: لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ -ﷺ- يَقُولُ: " مَنْ غَرَسَ غَرْسًا لَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ آدَمِيٌّ، وَلَا خَلْقٌ مِنْ خَلْقِ

---

(1)رواه البخاري في صحيحه،كتاب المزارعة، باب من أحيا أرضا مواتا (3/ 106).

(2)الصنعاني،سبل السلام الناشر: دار الحديث،الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ ،(2/ 120)

اللهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةً" ([1]).

وكان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-يساعد الرعية في غرس الأشجار، قال يومًا لخزيمة بن ثابت: ما يمنعك أن تغرس أرضك؟ فقال له: أنا شيخٌ كبير أموت غدًا. فقال عمر: أعزم عليك لتغرسنها. وقام عمر وغرس الأرض مع صاحبها.

وقد كان من سياسة النبي ﷺ وخلفائه الراشدين، الإقطاع من الأراضي البور لبعض الرجال الذين قدَّموا خدماتِ جليلة للدولة الإسلامية، فهي من جهة مكافأة لهم، ومن جهة أخرى تشجيع على استصلاح الأرض وإعمارها. ونتج عن ذلك أيضًا نزع الأرض الموهوبة ممن لا يعمرها ،وإنما يقطع الحاكم من أجل المصلحة، فإذا لم تتحقق المصلحة -بأن لم يعمرها من أقطعت له، ولم يستثمرها- فإنها تنتزع منه. يروي أبو عبيدة في (الأموال) عن الحارث بن بلال بن الحارث المزني، عن أبيه أن رسول الله ﷺأقطعه "العقيق" أجمع، فلما كان زمان عمر قال لبلال: (إن رسول الله لم يقطعك لتحتجره عن الناس، وإنما أقطعك لتعمل؛ فخذ منها ما قدرت على عمارته، ورُدّ الباقي"([2]).

وفي هذا النص دليل على أن شرعية الملكية: خاصة كانت أو عامة،تسقط إذا لم يحسن الفرد أو الدولة، استخدام هذا المال استثمارا أو إنفاقا في مصلحته أو مصلحة الجماعة.

المطلب الثاني
اشتراط إذن الحاكم

(1)مسند أحمد ط الرسالة (45/ 498)،رقم:27506. وأورده الهيثمي في "مجمع الزوائد" 68/4، وقال: رجاله موثّقون وفيهم كلام لا يضرّ!

(2)القاسم بن سلام،الأموال ،المحقق: خليل محمد هراس.الناشر: دار الفكر. - بيروت (ص: 350)،رقم:685.

اختلف العلماء في ذلك، فقال أبو حنيفة –رحمه الله– (1): يحتاج إحياء الموات إلى إذن الإمام أو نائبه، لقوله –ﷺ–: «ليس للمرء إلا ما طابت به نفس إمامه» (2) فإذا لم يأذن لم تطب نفسه به، فلا يتملكه.

وبناء على هذا الرأي لا يجوز استباق كل أحد من المواطنين إلى الأرض الموات لإحياء ما يمكن إحياؤه منها دون إذن الحاكم أو السلطات الحكومية.

والحكمة من اشتراط إذن الحاكم،وقراره؛ لتعطى ملكية الأرض لمن أحياها.

وقال الصاحبان والإمام الشافعي وابن حنبل –رحمهم الله([3]):إذن الولي ليس ضرورياً لإحياء الأرض وتملكها؛ وذلك تشجيعًا على استصلاح الأراضي.

أما فقهاء المالكية([4]): فقد فصلوا القول في المشهور بشأن

---

(1)علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني ،بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع،الناشر: دار الكتب العلمية،الطبعة: الثانية، 1406هـ - 1986م،،(194/6)، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين ، الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار)، الناشر: دار الفكر-بيروت،الطبعة: الثانية، 1412هـ - 1992م (6/ 431).

(2)رواه الطبراني من حديث معاذ بن جبل، وفيه ضعف (نصب الراية: 3 ص 430، 4 ص 290).ينظر: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي ،نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي،الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت ،الطبعة: الأولى، 1418هـ/1997م.

(3) ينظر:الكاساني،البدائع،(194/6)، الخطيب الشربيني ،،مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج،الناشر: دار الكتب العلمية،الطبعة: الأولى، 1415هـ - 1994م، (361/2)، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ،المغني ،الناشر: مكتبة القاهرة،الطبعة: بدون طبعة،تاريخ النشر: 1388هـ - 1968م،(513/5)وما بعدها.

(4) ينظر: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي ،حاشية الدسوقي على الشرح الكبير،الناشر: دار الفكر،الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، (69/4).

إذن الحاكم في إحياء الأرض الموات ،وفرقوا بين القريب من العمران والبعيد عنه، فإن كان الموات قريبا من العمران فلا يجوز إحياؤه إلا بإذن الحاكم، وإن كان الموات بعيدا عن العمران فلا يشترط إذن الإمام.

والراجح – في تقديري– هو القول الأول ،أي اشتراط إذن الدولة ،خاصة في ظل الدولة المدنية الحديثة التي افترضت ملكيتها لكل الأموال والأراضي التي كانت توصف بالمباحة أو الموات. ولا يخفى أن على كل دولة أن تقر المبدأ الفقهي الذي تراه متناسباً مع ظروف الزمان والمكان.

أسباب اختلاف الفقهاء:

يرجع الخلاف بين الفقهاء في ذلك إلى سببين:

السبب الأول: تعارض الاحتمالات الواردة على صفة القول بالإحياء في الأحاديث؛ لأن قول النبي -ﷺ- بشأن هذا الإحياء قد يكون بصفته نبيا، وقد يكون بصفته رئيسا أو حاكما، فمن نظر إلى صفة النبوة في مضمون الحديث: »من أحيا أرضا ميتة فهي له« لم يشترط إذن الإمام في الإحياء اكتفاء بإذن الشارع. ومن نظر إلى صفة الإمارة أو الرئاسة في قائل الحديث اشترط إذن الإمام في الإحياء، خاصة إذا انضم إليه حديث: » ليس للمرء إلا ما طابت به نفس إمامه"([1]).

السبب الثاني: تعارض المقاصد الشرعية المتعلقة بتنصيب الإمام لتنظيم الحقوق وقطع مادة النزاع بين الناس، مع المقاصد الشرعية المتعلقة بإحياء الأرض الموات لتعمير الأرض وتوفير فرص العمل بين الشباب. فمن لم ير هذا التعارض لم يشترط إذن الإمام فيه ، ومن رأى هذا التعارض اشترط الحصول على إذن الإمام قبل

([1]) سبق تخريجه.،ص(30)،هامش(75)

الإحياء ([1]).

المطلب الثالث
ما يحصل به إحياء الموات

إحياء الأرض الموات يكون بجعلها صالحة للانتفاع بها كالبناء والغرس والزراعة والحرث وحفر البئر. وعمل مستصلح الأرض لإحيائها يسمى فقهاً «التحجير» وقد حدد بثلاث سنين، قال عمر «ليس لمحتجر بعد ثلاث سنين حق»([2])..

<u>ويحصل إحياء الموات بأمور :</u>

- الأول : إذا أحاطه بحائط منيع مما جرت العادة به ؛ فقد أحياه ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : (من أحاط حائطاً على أرض ؛ فهي له" ([3])،وهو يدل على أن التحويط على الأرض مما يستحق به ملكها ، والمقدار المعتبر ما يسمى حائطاً في اللغة ، أما لو أدار حول الموت أحجاراً ونحوها كتراب أو جدار صغير لا يمنع ما وراءه أو حفر حولها خندقاً ؛ فإنه لا يملكه بذلك ، لكن يكون أحق بإحيائه من غيره ، ولا يجوز له بيعه إلا بإحيائه .
- الثاني : إذا حفر في الأرض الموات بئراً ، فوصل إلى مائها ؛ فقد أحياها ؛ فإن حفر البئر ولم يصل إلى الماء ؛ لم يملكها بذلك ، وإنما يكون أحق بإحيائها من غيره ؛ لأنه شرع في أحيائها .

---

(1) ينظر:د/محمد عبد ربه السبحي، إحياء الأرض الموات في الشريعة الإسلامية المؤتمر العلمي الثاني لكلية الحقوق – جامعة طنطا ،" القانون والاستثمار " في الفترة من 29 – 30 / 4 / 2015 م ،بكلية الحقوق – جامعة طنطا.

(2)رواه أبو يوسف في كتاب الخراج عن سعيد بن المسيب،(ص 65)..ينظر:أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب ،الخراج،الناشر : المكتبة الأزهرية للتراث،تحقيق : طه عبد الرءوف سعد ، سعد حسن محمد.

([3]) أبو يوسف،الخراج ، (ص: 77) .

- الثالث : إذا أوصل إلى الأرض الموات ماء أجراه من عين أو نهر؛ فقد أحياها بذلك؛ لأن نفع الماء للأرض أكثر من الحائط .
- الرابع : إذا حبس عن الأرض الموات الماء الذي كان يغمرها ولا تصلح معه للزراعة، فحبسه عنها حتى أصبحت صالحة لذلك ؛ فقد أحياها ؛ لأن نفع الأرض بذلك أكثر من نفع الحائط الذي ورد في الدليل أنه يملكها بإقامته عليها([1]).

ومن العلماء من يرى أن إحياء الموات لا يقف عند هذه الأمور بل يرجع فيه إلى العرف فما عده الناس إحياء ؛ فإنه يملك به الأرض الموات؛ واختار ذلك جمع من أئمة الحنابلة وغيرهم ؛ لأن الشرع ورد بتعليق الملك عليه ولم يبينه ، فوجب الرجوع إلى ما كان إحياء في العرف .

ولإمام المسلمين إقطاع الأرض الموات لمن يحييها ؛ لأن النبي -ﷺ- أقطع بلال بن الحارث العقيق ، وأقطع وائل بن حجر أرضاً بحضرموت ، وأقطع عمر وعثمان و جمعاً من الصحابة ، لكن لا يملكه بمجرد الإقطاع حتى يحييه ، بل يكون أحق به من غيره ، فإن أحياه ملكه ، وإن عجز عن إحيائه ؛ فللإمام استرجاعه وإقطاعه لغيره ممن يقدر على إحيائه ؛ لأن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- استرجع الإقطاعات من الذين عجزوا عن إحيائها .ومن سبق إلى مباح غير الأرض الموات ؛ الصيد ، والحطب ؛ فهو أحق به .

وإذا كان يمر بأملاك الناس ماء مباح (أي : غير مملوك) كماء النهر وماء الوادي ، فللأعلى أن يسقي منه ويحبس الماء إلى الكعب ثم يرسله لمن بعده ... وهكذا ، لقول النبي -ﷺ- : «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ احْبِسِ المَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الجَدْرِ» ؛ ، وذكر عبد الرزاق عن معمر الزهري ؛ قال : نظرنا إلى قول النبي -ﷺ- : «اسْقِ يَا

([1]) ابن قدامة، المغني ، مرجع سابق،(5/ 416)

زُبَيْرُ، ثُمَّ احْبِسِ المَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الجَدْرِ» ([1]). فكان إلى الكعبين ؛ أي : قاسوا ما وقعت فيه القصة ، فوجدوه يبلغ الكعبين ، فجعلوا ذلك معياراً لاستحقاق الأول فالأول ، و(الجدر) الحواجز التي تحبس الماء والمعنى حتى تبلغ تمام الشرب([2]). وروى أبو داود وغيره عن عمرو بن شعيب ؛ أنه -ﷺ- قضى في سيل مهزور (واد في المدينة مشهور) : (أن يمسك الأعلى حتى يبلغ السيل الكعبين ، ثم يرسل الأعلى إلى الأسفل) .

أما إن كان الماء مملوكاً ؛ فإنه يقسم بين الملاك بقدر أملاكهم ، ويتصرف كل واحد في حصته بما شاء .

ولإمام المسلمين أن يحمي مرعى لمواشي بيت مال المسلمين ؛ كخيل الجهاد ، وإبل الصدقة ؛ ما لم يضرهم بالتضييق عليهم ؛ لما روى ابن عمر رضي الله عنهما : (أن النبي -ﷺ- حمى النقيع لخيل المسلمين) ؛ فيجوز للإمام أن يحمي العشب في أرض الموات لإبل الصدقة وخيل المجاهدين وأنعام الجزية والضوال إذا احتاج إلى ذلك ولم يضيق على المسلمين .

المطلب الرابع
القيمة الاقتصادية لإحياء الأرض الموات

---

(1) والحديث بتمامه كما في صحيح البخاري:"أَنَّ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِرَاجِ الحَرَّةِ، الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: سَرِّحِ المَاءَ يَمُرُّ، فَأَبَى عَلَيْهِ؟ فَاخْتَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِلزُّبَيْرِ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ المَاءَ إِلَى جَارِكَ»، فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ احْبِسِ المَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الجَدْرِ»، فَقَالَ الزُّبَيْرُ: " وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: {فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ}. صحيح البخاري ،كتاب المزارعة ،باب سكر الأنهار،(3/ 111) رقم:2359. وأخرجه مسلم في الفضائل باب وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم رقم 2357.

([2]) ابن حجر العسقلاني،فتح الباري ، مرجع سابق،(5/ 36)

لا خلاف في أن الشرع الإسلامي الحنيف حث على استصلاح وإحياء الأرض البور الميتة.. بل إن عمر بن الخطاب -ﷺ-لم يجعل تملك الأرض البور حقاً مطلقاً لمنّ ادعى إحياءها إلا أن يثبت عملياً أنه يستصلحها فعلاً؛ لذلك فقد قرر أن المسلم لا يحيط أرضًا بسياج إلا إذا كان قادرًا على استصلاحها، ثم إنه يعُطى ثلاث سنوات كمهلة لاستصلاحها، فإن فشل في ذلك طوال هذه السنوات الثلاث، أُخذت الأرض منه، وأعطيت لمن يقدر على استصلاحها (1)؛لأن هذه المدة يحتاج إليها لتهيئة الأمور والاستعداد لإتمام الأحياء.

وتظهر أهمية قضية "إحياء الأرض الموات" بمعنى إعمارها، واستصلاحها عندما نراجع معًا خطورة مشكلة "التصحر" في العالم؛ فعلى الصعيد العالمي يتعرض 30% من سطح الأرض لخطر التصحر، مما يؤثر سلباً على حياة بليون شخص في العالم، والمسألة في تزايد خطير؛ فالعالم يفقد سنوياً نحو 10 مليون هكتار من الأراضي بسبب التصحر. وهذا التصحر يدفع السكان في هذه المناطق المنكوبة إلى مغادرتها، واللجوء إلى البقاع والدول المجاورة. ويكفي أن نعرف أن عدد اللاجئين بسبب التصحر قد بلغ 10 ملايين لاجئ في عام 1988م فقط!! وتتسبَّ ب مشكلة التصحر في خسارة اقتصادية سنوية تقدر بنحو 42 بليون دولار، هذا إضافةً إلى المشاكل الصحية، والاجتماعية، والسياسية، والعسكرية التي تتفاقم نتيجة انتقال هذه الأعداد الهائلة من البشر من بلد إلى بلد. ومن الجدير بالذكر أن العالم الإسلامي والعرب، ليسوا بمنأى عن هذه المشكلة، بل إن الكثير من الدول الإسلامية تقع في مقدمة الدول التي تعاني من "التصحر"، ويأتي على رأس هذه الدول السودان، والصومال، وموريتانيا، والنيجر، ونيجيريا، وغيرها. بل إن مشكلة

([1])رواه أبو يوسف في كتاب الخراج عن سعيد بن المسيب (راجع نصب الراية: 4 ص 290، الخراج لأبي يوسف: ص 65).

التصحر تمس بعض البلاد الغنية بالماء مثل مصر! ومن العجيب أن نعلم أن مصر تفقد نحو ألف متر من الأراضي الزراعية كل ساعة بسبب التصحر!!

ولعل المتأمل لهذه الأرقام، ودلالتها الخطيرة يدرك حجم المشكلة الضخمة التي تصدى لعلاجها الإسلام منذ أكثر من أربعة عشر قرناً، ويدرك من ثَّ مَ عظمة هذا الدين الذي جعله رب العالمين حلاً لكل مشكلات العالم، بما فيها مشكلة التصحر، فضلاً عن غيرها من المشكلات(1).

المبحث الثالث

أهم الأحكام الفقهية المخرجة على الاقتصاد الأخضر

تمهيد وتقسيم:

في بداية هذا المبحث أجد من الأهمية التعريف بالفقه البيئي ؛لبيان الحكم الشرعي المترتب على الخروج عليه .وبالبحث وجد أن إذ المقصود به هنا ما برز كحصيلة لجهد المجتهدين وعملياتهم الاجتهادية وليس المقصود من التناول هو تناول الفقه لأحكام البيئة عبر الأدبيات التي هي معروفة حالياً كمصطلح حفظ البيئة والتوازن البيئي... الخ من هذه المصطلحات التي برزت على المستوى البيئي

---

(1) في شأن مشكلة التصحر وآثارها على البيئة ينظر:

- CHRISTINA NUNEZ (31-5-2019)، " Desertification, explained" ، nationalgeographic.com, Retrieved 28-3-2022. Edited.
- Hui An, Zhuangsheng Tang, Saskia Keesstra and others (1-7-2019)
- " Impact of desertification on soil and plant nutrient stoichiometry in a desert grassland"، nature.com, Retrieved 28-3-2022

مشار إليه ببحث د، محمد عبد ربه السبحي، إحياء الأرض الموات في الشريعة الإسلامية،مرجع سابق،

بل المقصود هنا تناول الفقه لأحكام هي في واقعها ناظرة إلى البيئة وحاملة على عاتقها دور الحفاظ عليها وإن كان هذا التناول حاصلاً عبر استخدام أدبيات خاصة تختلف عن الأدبيات الدارجة في علم البيئة([1]).

وتظهر أهمية هذا المبحث بصورة خاصة في مجال التلوث البيئي الذي بات يؤرق الأفراد والجماعات ،والدول ،وتعقد لأجله الكثير من الندوات والمؤتمرات لمعالجة آثاره السيئة .وحتى تتم الفائدة من هذا المبحث رأيت تقسيمه إلى مطالب ستة:

المطلب الأول : التلوث البيئي واثره في الاخلال بالتوازن البيئي.

المطلب الثاني: دعوة الإسلام إلى المحافظة على التوازن البيئي من التغيرات المناخية.

المطلب الثالث : المسؤولية المترتبة على الأضرار المترتبة على التلوث البيئي.

المطلب الرابع: ضمان مخاطر التلوث البيئي .

المطلب الخامس: مدى مشروعية التعويض عن الضرر الخاص الناتج عن الذكاء الصناعي.

المطلب السادس: حظر الأنشطة الضارة بالبيئة دعما للاقتصاد الأخضر.

المطلب الأول

التلوث البيئي وأثره في الاخلال بالتوازن البيئي.

التلوث في اللغة: مأخوذ من قولنا :الشيء بالشيء خلطه به ومرسه ويقال لوث الشيء في التراب لطخه به والشيء دلكه في الماء باليد حتى انحلت أجزاؤه وفلانا عن كذا حبسه والماء كدره. ويقال:(تلوث) ثوبه بالطين تلطخ به والماء أو الهواء ونحوه خالطته

---

(1) أحمد المبلغي، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي، الدورة التاسعة عشر لمنظمة المؤتمر الإسلامي، مجمع الفقه الإسلامي، إمارة الشارقة (2009) ،(ص:1).

مواد غريبة ضارة.([1]).

والتلوث في الاصطلاح يطلق ويراد به أكثر من معنى ،يمكن جمعها في تعريفه بأنه: التغيير الناتج عن تدخل الإنسان في انظمه البيئة وتسبب أضراراً بشكل مباشر أو غير مباشر للكائنات الحية([2]).

أما التوازن البيئي:فهو من المصطلحات المعاصرة ،التي اصطلح المتخصصون على تعريفها بأنها:حالة الاستقرار الطبيعي لمكونات النظام البيئي وتفاعلاتها وعلاقاتها الوظيفية ومدخلات وظائفها ومخرجاتها([3]).

وتجدر الإشارة إلى أن النظام البيئي يتكون من الإنسان والحيوان والنباتات والكائنات الدقيقة ،ولكل من هذه المخلوقات دورها في المحافظة على التوازن البيئي، إلا أنه وبسبب السلوك الخاطئ والتصرف اللامسؤول للإنسان على البيئة التي يعيش فيها أدى إلى إحداث خلل في توازن النظام البيئي فكان له آثاره السلبية والخطيرة والتي حذر الله عز وجل في كتابه العزيز منها بقوله تعالى:﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ* أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ [4] .والصلاح: ضد الفساد[5]. وهو عام يتناول كل وجوه الإفساد في الأرض ،الأرض والإفساد في البيئة هو جزء من الإفساد في الأرض.

ويظهر معنى الفساد البيئي بصورة أكبر في قوله تعالى:﴿ظَهَرَ

---

(1) مجمع اللغة العربية ،المعجم الوسيط ،مرجع سابق،(2/ 607).

(2) انظر: إبراهيم، ج. المسؤولية الدولية عن الأضرار الناتجة عن تلوث البيئة، مطبعه الإدارة المحلية، بغداد، (1983) ،(ص:15).سلامة ،د/ محمد خلف ، حماية البيئة ومنع التغيرات المناخية في الفقه الإسلامي ،مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد (43) ملحق 2،2016م،(ص: 821).

(3) جمعية البيئة الأردنية، 1993).

(4) سورة البقرة ،الآيتان:11-12.

(5) تفسير القرطبي (1/ 203)

الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[1].

قال القرطبي في بيان معنى الفساد:"قيل: الفساد القحط وقلة النبات وذهاب البركة. ونحوه قال ابن عباس قال: هو نقصان البركة بأعمال العباد كي يتوبوا. قال النحاس: وهو أحسن ما قيل في الآية. وعنه أيضا: أن الفساد في البحر انقطاع صيده بذنوب بني آدم. وقال عطية: فإذا قل المطر قل الغوص عنده، وأخفق الصيادون، وعميت دواب البحر. وقال ابن عباس: إذا مطرت السماء تفتحت الأصداف في البحر، فما وقع فيها من السماء فهو لؤلؤ. وقيل: الفساد كساد الأسعار وقلة المعاش. وقيل: الفساد المعاصي وقطع السبيل والظلم، أي صار هذا العمل مانعا من الزرع والعمارات والتجارات، والمعنى كله متقارب"[2].

ولخطورة هذه الظاهرة فإنه تعقد بشأن درء مفاسدها الكثير من المؤتمرات ،والحد منها لمحاولة تخفيض المنبعث من الغازات المسببة لهذه الظاهرة لحماية هذا الكوكب مما قد تسببه هذه الظاهرة والتي قد تدمر الحياة عليه بشكل كلي وتعرّف هذه الظاهرة بأنها: (ظاهرة ارتفاع درجة الحرارة في بيئة ما نتيجة تغيير في سيلان الطاقة الحرارية من البيئة وإليها.

وقد تأثرت العديد من مناطق العالم بارتفاع درجة الحرارة ومنها مناطق البحر المتوسط حيث وصلت درجة الحرارة عام 2013 إلى أكثر من 43 درجة مئوية ووصلت درجة الحرارة في موسكو إلى 27 درجة مئوية وفي لندن إلى 19 درجة مئوية، ومن المتوقع نتيجة لزيادة ثاني أكسيد الكربون ارتفاع مستوى ماء البحر ليصل إلى 30 سنتميتر عام 2030م، وأن ذوبان مستودعات الجليد في العالم

---

(1) سورة الروم ،الآية رقم:41.
(2) تفسير القرطبي (14/ 40)

سيؤدي إلى حدوث كوارث غرق الكثير من المناطق في العالم ويجعلها عرضة لذبذبات غير محسوبة من المناخ المتطرف؛ ولذلك يقترح العديد من العلماء في بريطانيا إقامة الحواجز والحصون حول نهر التايمز من أجل وقف الارتفاع المتوقع لمستوى ماء البحر خلال العقود القادمة، كذلك الحال بالنسبة لدلتا النيل وبنغلادش ومياه الخليج والتي من الممكن أن تغمر العديد من المدن الساحلية[1].

آثار التغيرات البيئية على الإنسان:

للتغيرات البيئية آثارها على الإنسان والطبيعة على حد سواء ومن هذه الآثار:

1. الإصابة بأمراض الجهاز التنفسي والربو وذلك بسبب تلوث الهواء المرتبط بثقب طبقة الأوزون.
2. الإصابة بالأم ارض التي تنتشر بسبب البعوض الذي يعيش في المياه الراكدة والتي من أبرزها (التهاب السحايا، والكوليرا، والملاريا، والحمى الحمراء. الخ) وذلك بسبب هجرة الحشرات والدواب الناقلة لها.
3. الإصابة بضربات الشمس بسبب ارتفاع درجات الحرارة.
4. حدوث التغيرات البيئية الكبيرة في العالم بسبب ارتفاع درجات الحرارة ومن أهم هذه التغيرات المناخية (الجفاف، الأعاصير، الفيضانات).
5. انخفاض نوعية مياه الشرب في الكثير من المناطق.
6. التسبب بخسارة الكثير من الثروة السمكية نتيجة انتشار الأم ارض في هذه الثروة.
7. انقراض الكثير من أنواع الطيور والنباتات.
8. انخفاض إنتاجيه بعض الموائل الطبيعية الحيوية ومن

---

(1) سلامة ،د/ محمد خلف ، حماية البيئة ومنع التغيرات المناخية في الفقه الإسلامي ،مرجع سابق،(ص:822).

أهمها الشعاب المرجانية والغابات المدارية والتي يتبعها انق ارض الكائنات الحية.

9. انتشار المساحات الواسعة من الأراضي القاحلة وانخفاض الإنتاج بسبب الجفاف وتأثر المحاصيل بتغيرات درجه الحرارة.
10. الخراب في المناخ واختلاف مناطق الضغط المرتفع والمنخفض[1].

وفي هذا الشأن عقدت الكثير من المؤتمرات ،كان آخرها مؤتمر الأمم المتحدة الذي عقد بمصر (شرم الشيخ)مؤخرا (6نوفمبر 2022م) [2]. وقد حرص المؤتمر على التركيز على أهم قضايا المناخ ،وخاصة:

1. رفع أهداف خفض الانبعاثات، وأكثر على توفير التمويل المناخي للدول النامية – لإزالة الكربون والتعامل مع تأثيرات كوكب أكثر دفئاً.
2. تسليط الضوء على الدول الأفريقية التي تعد أقل المساهمين في ظاهرة الاحتباس الحراري، لكنَّها تشعر

---

(1) ينظر: محمد خلف سلامة ، حماية البيئة ومنع التغيرات المناخية في الفقه الإسلامي ،مرجع سابق،(ص:822).

(2) مؤتمر الأمم المتحدة للتغير المناخي COP27 2022 هو مؤتمر الأمم المتحدة السابع والعشرون للتغير المناخي، عقد في الفترة من 6 حتى 18 نوفمبر 2022 في مدينة شرم الشيخ، لكي يتم مناقشة التغير المناخي، ووضع سياسات واستراتيجيات مستدامة لمواجهة الأضرار الناجمة عن التغييرات المناخية ومواجهة الاحتباس الحراري، وزيادة الانبعاثات الكربونية وسبل معالجتها، كذلك الوصول لاتفاق يساعد على زيادة نسبة تخفيض معدلات انبعاثات الغازات الدفيئة وثاني أكسيد الكربون، مما يساهم في تقليل معدل زيادة درجة حرارة الكوكب إلى أقل من 1.5 درجة مئوية. انظر: موسوعة ويكبيديا ،موقع إلكتروني تاريخ الدخول (2022/12/17م).

بعواقبها بشكل حاد. يعاني القرن الأفريقي، الذي يضم إثيوبيا وكينيا وأجزاء من الصومال، حالياً من أشد حالات الجفاف التي شهدها منذ 40 عاماً، والتي أودت بحياة أكثر من 1.5 مليون رأس من الماشية.

3. بذل مزيد من الضغط على البلدان لتعزيز دفاعاتها ضد ارتفاع درجات الحرارة، وزيادة كثافة هطول الأمطار، والإجهاد المائي.
4. مساعدة الدول النامية على التكيف مع آثار تغير المناخ أكثر أهمية من الضغط عليها لخفض الانبعاثات بشكل أسرع.
5. المطالبة بتسريع الجهود للإلغاء التدريجي للطاقة التي تعمل بالفحم دون هوادة والتخلص التدريجي من إعانات الوقود الأحفوري غير الفعالة، حيث يقر نص القرار بأن أزمة الطاقة العالمية غير المسبوقة تؤكد الحاجة الملحة إلى تحويل أنظمة الطاقة بسرعة لتصبح أكثر أمانًا وموثوقية ومرونة، من خلال تسريع التحولات النظيفة والعادلة إلى الطاقة المتجددة خلال هذا العقد الحرج من العمل.

صورة تقريبية للتلوث البيئي

المطلب الثاني
دعوة الإسلام إلى المحافظة على التوازن البيئي من التغيرات المناخية

الشريعة الإسلامية حافلة بالنصوص الشرعية والأحكام الفقهية المستنبطة منها بشأن المحافظة على التوزان البيئي وحمايته من التلوث، وأدلة هذا الحكم كثيرة ،منها ما يلي:

أولاً: قيام الدليل على أنه ليس من حق هذا الإنسان تدمير أصل العين الذي ينتفع به ؛لأن هذا الانتفاع ليس قاصَراً عليه دون غيره ،إذ أن سلطة التصرف الشرعي في العين ليست من حق المنتفع وإنما هي من حق صاحب العين ،وهو الله سبحانه وتعالى،قال تعالى:﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾[1].قال الإمام الرازي في تفسيره:"ومعناه أن كل ما سوى الحق سبحانه فإنه ممكن لذاته موجود بإيجاده تعالى. وإذا كان الأمر كذلك كان مالكا لجميع الممكنات والكائنات موجدا لجميع الأرواح والأجساد.." [2].

وقال تعالى:﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ * أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ *لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ * إِنَّا لَمُغْرَمُونَ * بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ *أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ *أَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ الْمُنْزِلُونَ *لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أُجَاجاً فَلَوْلا تَشْكُرُونَ﴾[3].

ومقتضى نعمة الله تعالى التي أنعمها الله على الإنسان توجب عليه العمل على تسخيرها لخدمة مجتمعه وإخوانه من بني البشر لإعمار هذا الكون من خلال البحث العلمي والتجربة الفاعلة،أما تخريبها أو تدميرها فشر محض ،وفساد كبير.

---

(1) سورة المائدة ،الآية 120.
(2) تفسير الرازي ،(12/ 469)
(3) سورة الواقعة من الآيات رقم (63-70)

ثانياً: قيام الدليل على ضرورة المحافظة على الثروة المائية وعدم تلويثها ومن ذلك أن النبي -ﷺ- نهى («لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ»[1].وفي السنن عن عبد الله بن عمرو- رضي الله عنهما- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ- مَرَّ بِسَعْدٍ، وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَقَالَ: "مَا هَذَا السَّرَفُ؟ " فَقَالَ: أَفِي الْوُضُوءِ إِسْرَافٌ؟ قَالَ: "نَعَمْ، وَإِنْ كُنْتَ عَلَى نَهَرٍ جَارٍ" "[2].

وفي الحديث دليل على أن المسائل المرتبطة بالماء، والتي ترتبط بدورها بحياة الإنسان، وأثر ذلك في دوره ووظيفته المتمثلة بخلافته، تؤكد عملية إحداث التوازن البيئي ومنع التغيرات المناخية وذلك لما يلي:

1. **أن الماء هو أساس حياة الكائن الحي وتصل نسبته إلى 90% في أجسام الأحياء النشطة.**
2. **نزول الماء بقدر إرادة الله لإحداث عملية التوازن والذي لا يضر بالكائنات الحية.**
3. **يعتبر معجزة من الله عز وجل وبالتالي قد يكون مكافأة للإنسان الملتزم بأوامر الله عز وجل، وعقوبة لمن كفر بآيات الله[3]..**

ثالثاً: أولى الفقهاء القدامى البيئة كل الاهتمام ترجمة لنصوص الوحي بشقيه ،ومن ذلك ما أشار إليه ابن قدامه من قيود على استخراج المياه الجوفية من خلال حديثه عن عدم أحقية الجار في

---

(1)أخرجه مسلم في الطهارة باب النهي عن البول في الماء الدائم،(1/ 235)،رقم:282.

(2)سنن ابن ماجه،باب ما جاء في القصد في الوضوء وكراهية التعدي فيه ت الأرناؤوط (1/ 272)،رقم:425. إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن لهيعة وحيي بن عبد الله المعافري، قاله البوصيري في "مصباح الزجاجة" الورقة 33.وهو في "مسند أحمد" (7065) عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

(3)ينظر: د/محمد حجاب قضايا البيئة من منظور اسلامي، دار الفجر، القاهرة، 1992م،(ص:57).

التأثير على بئر جاره، قائلاً:" وليس للرجل التصرف في ملكه تصرفا يضر بجاره، نحو أن يبني فيه حماما بين الدور، أو يفتح خبازا بين العطارين، أو يجعله دكان قصارة يهز الحيطان ويخربها، أو يحفر بئرا إلى جانب بئر جاره يجتذب ماءه "[1]. حيث تعمل كل هذه الأسس على حماية البيئة والتي تعمل بدورها على إحداث التوازن البيئي وعدم الإخلال بعناصرها.

رابعاً: حديث الفقهاء عن إحياء الأرض الموات والذي يؤدي بدوره إلى توازن النظام البيئي وحمايته والذي تؤكده الآن الدارسات العلمية الحديثة باعتباره من أهم العوامل في حماية البيئة ومنع التغيرات المناخية، كما تحدثوا عن الزروع والنباتات وما يتصل بهما من أحكام تحميهما وتحافظ عليهما إذ تعتبر الزروع والنباتات من أهم الوسائل التي تعمل على إحداث التوازن البيئي وحماية البيئة من التلوث، قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِراً نُخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُتَرَاكِباً وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهاً وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ انْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ إِنَّ فِي ذلِكُمْ لَآياتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾[2].

ومنه قوله تعالى:﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ﴾[3].

وفي الآيتان إشارة إلى أهمية اللون الأخضر في بعث عناصر الحياة في مختلف مقدرات الحياة الإنمائية ،بينما اشار القرآن الكريم إلى اللون الأصفر كرمز للخراب والدمار ،قال تعالى :﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ

---

(1) ابن قدامة،المغني ،(4/ 388).
(2) سورة الأنعام ،الآية رقم:99.
(3) سورة الحج،الآية رقم:63

كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾[1].

وفي الآية دليل على أن الحياة الدنيا كالزرع يعجب الناظرين إليه لخضرته بكثرة الأمطار، ثم لا يلبث أن يصير هشيما كأن لم يكن، وإذا أعجب الزراع فهو غاية ما يستحسن[2].

ويتضح هذا المعنى في مقابلته بقوله تعالى (ثُمَّ يَهِيجُ) أي يجف بعد خضرته (فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا) أي متغيرا عما كان عليه من النضرة. (ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا) أي فتاتا وتبنا فيذهب بعد حسنه[3].

رابعاً :يجد الناظر في فقه المقاصد الشرعية أن من معانيها مراعاة المحافظة على البيئة وحمايتها من التلوث ،استناداً إلى القاعدة المقاصدية:(إن أحكام الشريعة جاءت لتحقيق مصالح العباد في الحياة وبعد الممات" أو :" وضع الشرائع إنما هو لمصالح العباد في العاجل والآجل معا"[4].

بل قام الدليل العام على أن الشريعة تسعى لخلق البيئة الأمثل للإنسان ليقوم بوظيفته وهي الإعمار وخلافة الأرض وذلك من خلال الحفاظ على الضرو ارت الخمس (حفظ الدين والنفس والنسل والمال والعقل) حيث تحدث العلماء عن الضروارت الخمس وأهميتها في قيام الإنسان بدوره في إعمار الأرض[5].

---

(1) سورة الحديد الآية رقم :20

(2) تفسير القرطبي (17/ 255)

(3) المرجع السابق ،نفسه.

(4) الشاطبي، الموافقات، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان،الناشر: دار ابن عفان،الطبعة: الطبعة الأولى 1417هـ/ 1997م (5/ 230).

(5) ينظر: محمد خلف سلامة ، حماية البيئة ومنع التغيرات المناخية في الفقه الإسلامي ،مرجع سابق،(ص:827)؛ د/محمود الفقي، البيئة ومشكلاتها وقضاياها وحمايتها من التلوث (رؤية اسلامية)، مكتبة ابن سينا، القاهرة، 2001م،(ص:86).

ويتفرع عما تقدم مشروعية القول بتجريم التلوث الصوتي باعتباره ضرار أن يجب أن يُدفع عن الإنسان، وقريب من هذا الوجه منع بناء الحظائر الخاصة بالحيوانات بالقرب من مباني السكان لما تسببه من إزعاج لهم.

المطلب الثالث

المسؤولية المترتبة على الأضرار المترتبة على التلوث البيئي

تتعدد وجوه الضرر في التلوث البيئي ،بتعدد مظانه ، كما هو الشأن في التلوث الناتج عن استخدام الهواتف النقالة فتكون الشركة مسؤولة تجاه مستخدم الهاتف تعد مسؤولية عقدية وذلك في حالة وجود عقد صحيح بينهما فإذا ما أخل أحد الأطراف بالالتزام القانوني ستنهض عندئذ المسؤولية العقدية.

وكقاعدة عامة فإن التزام المورد (شركة الهواتف المحمولة) بأداء الخدمة هو التزام بتحقيق نتيجة، ما لم يتضح من نصوص العقد أو من طبيعة الالتزام المبرم أن الأمر يتعلق بتحقيق غاية وليست نتيجة، وعلى هذا الأساس سوف لا يستطيع مورد الخدمة التخلص من المسؤولية إلا بإثبات السبب الأجنبي كحدوث تفجير أو بحالة حدوث قطع للتيار الكهربائي ([1]).

ويشترط لتحقيق الضرر شروط ثلاثة:

1. أن يكون الضرر محققاً.
2. اشتراط كون الضرر حقيقاً.
3. أن يصيب الضرر محلاً متقوماً ومحترماً أي أن يصيب حقاً محترماً فإن كان حقاً غير محترم فلا مسئولية عما يصيبه من ضرر كإتلاف المنكرات كالخمور أو

---

(1) د.شمس الوكيل، دروس في الالتزامات (منشأة المعارف، الإسكندرية، بدون سنة2008م)،(ص:35)

المطبوعات المضلة [1].

ويترتب على ذلك أن من يطالب بالتعويض عن ضرر أصابه بسبب شركة الهواتف النقالة عليه أن يثبت ذلك الضرر؛ لأنه أن لم يقم بإثبات ذلك، لا يعد الضرر عندئذ قد أصابه شخصيًّا، ولا تكون دعواه مقبولة، فضلاً عن أن هناك اضراراً أخرى ناجمة عن التوزيع العشوائي لأبراج الهواتف النقالة والتي تولد حقول كهرومغناطيسية وهذا ما يرتب مسؤولية غير عقدية على محدث الفعل الضار والمتمثل بشركة الهواتف النقالة ويكون أساس هذه المسؤولية محددة بالمسؤولية الموضوعية المادية (تحمل التبعة) أو الغرم بالغنم والتي تقوم على فكرة جوب تحمل المسؤول قانونا المخاطر الناجمة عن نشاطه([2]).

وعليه فإنه ملزم بتعويض المضرور الذي لحق به الضرر ولو بغير خطأ من المسؤول ([3]).

ومن وجوه إلحاق الضرر بالمستفيد إخلال الشركة بالالتزامات المنصوص عليها في العقد كعدم جودة الخدمة بتقديم الخدمة، أو قطع الخدمة أي إيقافها فترة من الزمن أو تعليقها بدون مسوغ من قبل شركات الاتصالات وهذا ما يعد تعسفاً من قبل شركات الاتصالات لذا يتوجب حماية المشترك منه.

---

(1) د.سعيد عبد السلام، التعويض عن ضرر النفس في القانون الوضعي والفقه الإسلامي والدول العربية، (دار النهضة العربية، 2008م)، (ص34).

(2) د.عبد الحكيم فودة، إنهاء القوة الملزمة للعقد، (دار المطبوعات الجامعية، 1993م)، (ص:39).

(3) د.أحمد أبو عيسى المحمدي، انحلال الرابطة العقدية في القانون المدني المصري (دار النهضة العربية، مصر، 2004م)، (ص:25).

المطلب الرابع
ضمان مخاطر التلوث البيئي

كثيراً ما ينجم عن التكنولوجيا بعض المخاطر التي من شأنها إفساد البيئة أو تعريض حياة الناس لخطر محدق على غرار ما حدث من جراء انفجار مفاعل تشرنوبيل، وما يحدث الآن من آثار مباشرة للنفايات السامة.. وغيرها كثير، وهنا تثور مسألة ضمان مخاطر التكنولوجيا يقع على من: على المتسبب أم المباشر أم على الاثنين معاً؟.

وتطبيقاً للقواعد الفقهية فإن المباشر ضامن وإن لم يتعمد، وهو شبيه بما لو طارت شرارة من دكان حداد فأحرقت ثوب رجل يمر في الطريق فيضمن الحداد، أو كمن حفر نهراً في غير ملكه فانبثق الماء من ذلك النهر وغرّق أرضاً أو قرية كان ضامناً؛ لأنه أسال الماء في غير ملكه فيضمن [1].

أما المتسبب فلا يضمن إلا بالتعدي [2].

والمتسبب هو من يفعل فعلاً يؤدى إلى ضرر ما، ولكن بواسطة آخر، والتعمد هو: فعل الشيء بقصد الضرر وأما التعدي فهو فعل السبب بغير حق، ويكون سبباً للضمان سواء تعمد أم لا.

والتعمد يكون بتجاوز حدود الحق المسموح به شرعاً أو عادة، فكل فعل من شأنه إلحاق ضرر بالغير بغير حق، كان سبباً موجباً للضمان، فإن لم يكن هناك تعد فلا ضمان على المتسبب. [3]

---

(1) ينظر: مجمع الضمانات: أبو محمد غانم بن محمد البغدادي، (ص146: 154).
(2) مجلة الأحكام العدلية المادة، (93).
(3) ينظر: السرخسي، المبسوط، مرجع سابق، (186/26، 22/27)؛ الزيلعي، تبيين الحقائق، مرجع سابق، (43/6، 149)؛ الخطيب الشربيني، مغنى المحتاج، مرجع سابق، (80/4)،الزحيلي، وهبة(د)، نظرية الضمان ،(ط دار الفكر – دمشق،1983م)، (ص189) .

وذلك كما لو أوقد شخص ناراً في يوم ريح وهو يعلم أن الريح تهب بها إلى مال غيره فتتلفه ضمن لتعمده إضرار الآخرين. أو أحرق رجل في أرضه شوكاً أو تبناً فذهبت الريح إلى أرض جاره وأحرقت زرعه فإن كانت النار بعيدة من أرض الجار على نحو لا يصل إليه شرر النار عادة، فلا ضمان عليه لأن التلف حصل بفعل النار، وهو جبار أي هدر، أما لو كانت النار قريبة من أرض الجار على نحو يصل إليه شرار النار غالباً فإنه يضمن؛ لأن له الإيقاد في ملك نفسه لكن بشروط السلامة للآخرين [1].

ويتفرع عن هذا الوجه الكثير من الأحكام، منها ما يتعلق بالضرر المترتب على الخطأ في إشارات المرور، وما يتصل بها من تقنية نافعة، وما يترتب عليها من دور الدولة في تحديثها؛ لمنع الضرر.

وهو من أهم المسؤوليات التي تقع على عاتق الحكومات نجد أنها التزام على هذه الأخيرة أن تنهض بشعوبها واستحداث واستصناع كل ما من شأنه إقالة العثرات، ومعالجة آثار الكوارث والأزمات، وجعل ذلك أمانة في عنق المسؤولين، ولعل ذلك التكليف هو ما لاحظه الفاروق عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) من تبعة المسؤولية العامة عن تأمين المصالح الضرورية لإسعاد الرعية، بتعبيد الجسور والطرق وإنارتها بكل ما هو مستجد ومبتكر، وتتتبع فنون الإدارة الرشيدة، ولو كانت من صناعة الآخرين.

وهذه دعوة لقطع الطريق على وجوه التخلف التي تعوق بناء الدول بناءً حديثاً يزيد من تقدمها ونهضتها ويرقى بها إلى مصاف الدولة المتقدمة، كما تفرضه السياسات الإنمائية الراشدة.

---

(1) الزحيلي، نظرية الضمان، (ص:200).

المطلب الخامس
مدى مشروعية التعويض عن الضرر الخاص الناتج عن الذكاء الصناعي

أما التعويض عن الضرر الخاص فلا ينبغي أن يكون مانعاً من الآخذ بأسباب التقدم والتطور التكنولوجي الذي يعم نفعه، وتتعدى آثاره الإيجابية من الفرد والدولة إلى العالم الإنساني.

نموذج من التراث الفقهي عن المسؤولية المترتبة على نتاج الألة:

من يطالع أقوال الفقهاء القدامى ويقف على حقيقة فقهم ومآلات هذا الفقه، وعقد مقارنة بين نتاج العقول البشرية في مختلف مجالات الحياة الانتاجية، وحديثهم عن القطار لوجد فيه من العقل والحكمة والفطنة ما لا يجده في نتاج عقول الآخرين.

انقل هذا النص من كتب بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع في الفقه الحنفي عن المسؤولية المترتبة على نتاج الآلة الصماء، قياساً على مسألة الذكاء الصناعي وما يترتب عليها من مسؤولية عن المخاطر التي تترتب على استخدامها، هل تقع على صانع الآلة أم على مستخدمها أم على الاثنين معاً؟.

يقول الكاساني: "إن قاد قطارا فما أصاب الأول أو الآخر أو الأوسط إنسانا بيد أو رجل أو صدم إنسانا فقتله – فهو ضامن لذلك؛ لأنه فعل فعلا هو سبب حصول التلف فيضمن، وهو مما يمكن الاحتراز عنه، كما إذا وضع حجرا في الطريق أو حفر فيه بئرا، فإن كان معه سائق في آخر القطار – فالضمان عليهما؛ لأن كل واحد منهما سبب التلف، وإن كان السائق في وسط القطار فما أصاب مما خلف هذا السائق وما بين يديه شيئا – فهو عليهما؛ لأن ما بين يديه هو له سائق، والأول له قائد، وما خلفه هما له قائدان (أما) قائد القطار فلا شك فيه؛ لأن بعضه مربوط ببعض.

(وأما) السائق الذي في وسط القطار فلأنه بسوقه ما بين يديه

قائد لما خلفه لأن ما خلفه ينقاد بسوقه، فكان قائدا له، والقود والسوق كل واحد منهما سبب لوجوب الضمان لما بينا، وإن كان أحيانا في وسط القطار، وأحيانا يتأخر، وأحيانا يتقدم، وهو يسوقها في ذلك – فهو والأول سواء؛ لأنه سائق وقائد والسوق والقود كل واحد منهما سبب لوجوب الضمان، وإن كانوا ثلاثة أحدهم في مقدمة القطار، والآخر في مؤخرة القطار، وآخر في وسطه، فإن كان الذي في الوسط والمؤخر لا يسوقان، ولكن المقدم يقود فما أصاب الذي قدام الوسط شيئا فذلك كله على القائد؛ لأن التلف حصل بسبب القود، وما أصاب الذي خلفه – فذلك على القائد الأول وعلى الذي في الوسط؛ لأنهما قائدان لما بينا وعلى المؤخر أيضا إن كان يسوق هو، وإن كان لا يسوق لا شيء عليه؛ لأنه لم يوجد منه صنع، وإن كانوا جميعا يسوقون فما تلف بذلك فضمانه عليهم جميعا لوجود التسبيب منهم جميعا، وذكر محمد – رحمه الله – في الكيسانيات[1] لو أن رجلا يقود قطارا، وآخر من خلف القطار يسوقه يزجر الإبل فينزجرن بسوقه، وعلى الإبل قوم في المحامل نيام، فوطئ بعير منها إنسانا فقتله فالدية على عاقلة القائد والسائق والراكب على البعير الذي وطئ، وعلى الراكبين على الذين قدام البعير الذي وطئ على عواقلهم جميعا على عدد الرؤوس، والكفارة على راكب البعير الذي وطئ خاصة، أما السائق والقائد فلأنهما مقربان القطار إلى الجناية، فكانا مسببين للتلف. [2].

هذا التوجيه السديد في بيان من يتحمل مسؤولية أخطاء الآلة الصماء من الفقه الرشيد الذي تحفل به المكتبة الفقهية الإسلامية.

---

(1) إشارة إلى جامع الكيسان في الفروع، للإمام: سليمان بن سعيد الكيساني، الحنفي. ينظر: حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، (دار الكتب العلمية،1941م (1/ 571).

(2) الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، مرجع سابق، (7/ 280)

وسيأتي بيان وجوه هذه المسؤولية في المبحث التالي.

مشروعية الشرط الجزائي:

لمقدم الخدمة الحق في وضع شرط جزائي يضمن الوفاء بحقه، ويحول بينه وبين المستفيد في استخدام الهاتف المحمول في غير ما أعد له، ويتخرج هذا الشرط على مذهب القاضي شريح في ضمان التعويض عن التعطل والانتظار، وقد أيد ذلك ابن القيم رحمه الله بما رواه البخاري في صحيحه عن ابن عون عن ابن سيرين أنه قال:" قال رجل لكريه: أرحل بركابك، فإن لم أرحل معك في يوم كذا فلك مائة درهم، فلم يخرج، فقال شريح، (من شرط على نفسه طائعًا غير مكره فهو عليه" [1]، وابن شبرمة قال في حديث جابر بن عبد الله في قصة البعير (البيع جائز والشرط جائز)[2].

وعليه فإنه إذا تضمن العقد شرطاً جزائياً عند الفسخ، فهو شرط لازم وصحيح، ومما جاء في " قرار مجمع الفقه الإسلامي: " يجوز أن يشترط الشرط الجزائي في جميع العقود المالية ما عدا العقود التي يكون الالتزام الأصلي فيها دينًا؛ فإن هذا من الربا الصريح "

وقالوا: " الضرر الذي يجوز التعويض عنه يشمل الضرر المالي الفعلي، وما لحق المضرور من خسارة حقيقية، وما فاته من كسب مؤكد، ولا يشمل الضرر الأدبي أو المعنوي"[3].

مراعاة الظروف الطارئة للمستفيد:

---

(1)انظر: ابن القيم، إعلام الموقعين، (3/ 301).

(2)ونصه : عن جابر –رضي الله عنهما– أنه باع النبي– ﷺ– جملا، واشترط ظهره إلى المدينة أي ركوبه، وفي لفظ قال: بعته واستثنيت حملانه إلى أهلي. سنن الترمذي، كتاب البيوع، باب ما جاء في اشتراط ظهر الدابة عند البيع (3/ 554) رقم (1253) قال أبو عيسى:" هذا حديث حسن صحيح".

(3)مجلة مجمع الفقه الإسلامي (12/ 515).

الظروف الطارئة التي تحول بين المشترك أو المستفيد وبين الوفاء بالالتزامات على الوجه الأكمل، مما يلزم منه فسخ العقد مع الشركة تقيم لها الشريعة الإسلامية وزناً، فلا تعامل من أصابه العذر كمن فسخ من غير عذر.

وتعرف نظرية الظروف الطارئة في الفقه الإسلامي بـ(الجوائح) وهي" كل آفة لا صنع للآدمي فيها، كالريح والبرد والجراد والعطش " [1].

ومن الثابت أنه يجوز اللجوء إلى القضاء لإعادة التوازن إلى طرفي العقد، والخروج من النزاع، بالاستناد إلى مبدأ وضع الجوائح، ورعاية الأعذار الطارئة، بناء على بعض الآراء الفقهية (المالكية والحنابلة) [2].

ونظر المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة في "الظروف الطارئة وتأثيرها في الحقوق والالتزامات العقدية "، في الدورة الخامسة 1402 هـ، وقرر الأخذ بالظروف الطارئة، وجواز اللجوء إلى القضاء لإعادة تعديل الحقوق والالتزامات، بالنسبة لطرفي العقد، أو فسخ العقد والتعويض، بناء على رأي أهل الخبرة [3].

---

(1)ابن قدامة ،لمغني ، (4/ 81).

(2)انظر: الإمام مالك، المدونة، (15/4)؛ ابن القيم، إعلام الموقعين، (337/2)؛ المصري،يونس رفيق، العقود الإدارية، عقود التوريد ومقاولات الأشغال العامة، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، (9/ 845)

(3)قرارات مجلس المجمع الفقهي الإسلامي، مكة المكرمة، (ص: 99)، مجلة مجمع الفقه الإسلامي (9/ 845).

المطلب السادس
حظر الأنشطة الضارة بالبيئة دعما للاقتصاد الأخضر

أرشدت الشريعة الإسلامية إلى تجتب كل تصرف ضار بالبيئة ،وخاصة تلك الأنشطة التي تحجب النور والشمس والهواء ،مما يدخل في الأنشطة الاقتصادية الضارة ،وبنى الفقهاء على ذلك الكثير من الأحكام ،وخاصة القول بضرورة تحريم بناء المساكن والدور العالية التي يقصد بها إلحاق الضرر بالناس أياً كان نوع الضرر وعلى الخصوص بين الجيران، وذلك لما بين الجيران من المصالح المشتركة الكثيرة فتراهم قد صرّحوا بالمنع إذا كان البناء والتطاول يؤدي إلى كشف عورات الجيران، أو حجب النور والهواء والشمس عنهم، أو تسبب بعض الأمراض لهم، كما لو أنشأ الجار مصبغة أو كنيفاً أو مدبغة تتسرب منه الروائح الكريهة، أو فرناً يتسرب منه الدخان.

يقول الإمام الغزالي رحمه الله :(ولا تستعل عليه بالبناء فتحجب عنه الريح بإذنه ([1]) ويقول الإمام ابن فرحون المالكي ::"إن أحدث غرفة يطلع منها على اسطوانة جاره منع، وسواء كان الزقاق نافذاً أو غير نافذ"([2])

ويجمع الإمامان ابن القيم والسرخسي على عدم جواز فتح الجار شباكاً يشرف منه على جاره، ولا أن يحفر بئراً قريباً من بئر جاره فيذهب ماؤه لما في ذلك من ضرر متعمد) ([3])، وصرحاً كذلك بعدم جواز إنشاء كنيف أو فرن أومدبغة أو طاحونة لما في ذلك من

---

1)) الغزالي،إحياء علوم الدين،الناشر: دار المعرفة – بيروت (2/ 213) .

2)) انظر، محمد بن فرحون المالكي، تبصرة الحكام، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية،الطبعة: الأولى، 1406هـ – 1986م ، (2/ 45)

3)) انظر: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي ،المبسوط ،الناشر: دار المعرفة – بيروت،الطبعة: بدون طبعة، 1414هـ – 1993م.،(15/16–22)، وابن القيم، أعلام الموقعين، مرجع سابق،(2/139 وما بعده).

ضرر متحقق على الجيران) ([1]).

ولقد جاء عن صاحب نهاية المحتاج أن من أنشأ في داره بين الناس معمل نشادر وشمه أطفال فماتوا بسبب ذلك يضمن لمخالفته العادة) ([2])

وقال صاحب المغني بشأن المساكن والأبنية المتعلقة بالجيران ما نصه :

(وإن كان سطح أحدهما أعلى من سطح الآخر فليس لصاحب الأعلى الصعود على سطحه على وجه يشرف على سطح جاره إلا أن يبني سترة تستره([3])، وأضاف : (ليس للرجل التصرف في ملكه تصرفاً يضر بجاره نحو أن يبني فيه حماماً بين الدور، أو يفتح خبازاً بين العطارين، أو يجعله دكان قصارة يهز الحيطان ويخربها، أو يحفر بئراً إلى جانب بئر جاره يجتذب ماءها) ([4])

وقال صاحب المبسوط : (وإذا أصاب أحدهما قسمة ساحة في القسمة فأراد أن يبني فيها ويرفع بناء وأراد الآخر منعه، وقال: إنك تسد علي الريح والشمس فله أن يرفع بناء ما بدا له؛ لأن الساحة ملكه والساحة حق خالص له وللإنسان أن يتصرف في ملك نفسه بما يبدو له وليس للجار أن يمنعه عن ذلك وله أن يتخذ فيها حماما أو تنورا أو مخرجا؛ لأنه يتصرف في خالص ملكه أرأيت لو أراد أن يجعل فيها رحى أو حدادا أو قصارا كان للآخر أن يمنعه من ذلك"([5])

وجاء في تبصرة الحكام ما يمنع إحداث أي شيء من بناء وملحقاته يضر بالجار ولو كان الضرر قليلاً ما نصه : :"وإما إحداث

---

1)) انظر، محمد بن فرحون المالكي، تبصرة الحكام، دار الكتب العلمية، بيروت،(257/2)

2)) شمس الدين الرملي، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج،الناشر: دار الفكر، بيروت،الطبعة: ط أخيرة – 1404هـ/1984م، (5/ 337).

3)) ابن قدامة المقدسي، المغني، مرجع سابق، (4/ 388).

4)) المرجع السابق ،نفسه.

5)) السرخسي، المبسوط ،(15/ 21)

باب قبالة باب الجار فقال في المدونة: وليس لك أن تفتح في سكة غير نافذة باباً يقابل باب جارك أو يقاربه ولا تحول باباً هناك إذا منعك، لأنه يقول الموضع الذي تريد أن تفتح لي فيه مرافق افتح بابي وأنا في سترة، فلا أدعك أن تفتح قبالة بابي أو قربه فتتخذ علي فيه المجالس وشبه ذلك من الضرر، فلا يجوز أن يحدث على جاره ما يضره، وأما في السكة النافذة فلك أن تفتح ما شئت أو تحول بابك حيث شئت)، ويضيف : (إن أحدث على جاره كّوة للضياء فقام جاره عليه في ذلك فإنه ينظر أهل البصر إليها فإن كان فيها ضرر بجاره منع وأغلق) ([1])

نستنتج من هذا أنّ كثيراً من الفقهاء والعلماء والمفسّرين قدامى ومحدثين أشادوا بقيمة البناء المتعلقة بمساكن الناس ودورهم، على نحو لايضر بحقهم في بيئة نظيفة آمنة ؛لأنها تشكل مع غيرها من الحاجات الأخرى كاللباس والشراب ما به قوام الحياة واستدامة المعايش، وصرّحوا بأنها مندوبة شرعاً وعقلاً لما فيها من حفظ النفوس وحراسة الحواس.

وما من شك أن هذه الرؤية الشرعية تعد تأصيلاً لما يعرف بالمباني الخضراء التي سبقت الإشارة إليها ،ومن هنا فإن رؤية الإسلام عن الاقتصاد الأخضر بكافة مكوناته رؤية متكاملة .

ويستفاد من هذه الرؤية أن البناء أو المسكن وإن كان حقاً شخصيا إلا أنه ترد عليه الكثير من القيود ،سواء ما تعلق بحق الجار أو حق المصلحة العامة في بيئية نظيفة ؛لذا تضع الكثير من الدول تشريعات كثيرة بخصوص البناء من حيث الإشراف على حركة المباني وترخيصها، لأن المباني تمثل قيمة اقتصادية كبيرة بالنسبة للأفراد وثروة كبيرة للبلاد، لأنه يستعمل فيها كثير من المواد المحلية والمستوردة فيقضي الصالح العام مراقبة هذه المواد والإشراف عليها. كذلك فإنهم يضعون التشريعات

---

1)) ابن فرحون ،تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام (2/ 355).

لمسايرة التطوّر العمراني حسب قواعد مرسومة حتى لا يظل الأمر تبعاً لأهواء الأفراد، ويقصدون من تلك التشريعات بالإضافة إلى ما ذكر الحفاظ على صلاحية المباني من النواحي الفنية والهندسية حفاظاً على حياة الناس وكرامتهم.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين ،وبعد :

فقد ظهر لي مما تقدم أن الاقتصاد الأخضر تتم مراحله وتتحقق أهدافه في إطار ما يعرف بـ"الهندسة المالية" التي ظهر من خلال البحث أهميتها في رفع كفاءة وأداء الأسواق المالية الخضراء خاصة وأنها حديثة النشأة، وهذا من خلال توفير أدوات مالية حديثة تلبي احتياجات الاستثمار الأخضر، وتسهم في تطوير تلك الأسواق من خلال زيادة حجم التداول ونسبة مساهماتها في تمويل الاقتصاد الأخضر

وفي هذا الشأن يتحتم على الحكومات المعاصرة العمل على إعادة توزيع رؤوس الأموال في مجالات إنمائية مختلفة خضراء أو أكثر اخضرارا، ويهدف السعي الى اعتماد الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والتخفيف من الفقر إلى تعزيز التكامل بين الركائز الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية.

كما يجب على الدول التوسع في إطلاق المشاريع الخضراء " والتي ستشمل إطلاق مشاريع جديدة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية تراعي الاعتبارات البيئية في المرحلة الأولى من تصميم المشروع ثم في جميع مراحل تنفيذه ورصده وتقييمه أما المسار الثاني " إعادة توجيه الأنماط الحالية للإنتاج والاستهلاك " و / أو إعادة تصحيحها من خلال تحسين أدائها البيئي.

<u>أما أهم النتائج :</u> فيمكن حصرها فيما يلي:

3. الاقتصاد الأخضر ضرورة تنموية ملحة حماية للبيئة من التلوث ولضمان تحقيق الكثير من وجوه التنمية المستدامة .
4. حققت مصر نتائج متقدمة في مجال الاقتصاد الأخضر مقارنة بما عليه العمل في دولة الإمارات العربية

المتحدة.

5. الشريعة الإسلامية هي المرجعية الرئيسة لمقومات وأركان الاقتصاد الأخضر ،وضعت من القواعد ما يكفل حماية البيئة من كل تلوث.
6. أهمية التدابير الإجرائية حماية للبيئة من التلوث،وخاصة ما يتعلق بالوعي البيئي في مجال حماية مقدرات الأفراد والهيئات والمنشآت الاقتصادية .

التوصيات:

وفي الختام يوصي البحث من خلال ما تم تناوله بأن تعمل الحكومات الوطنية على تفعيل مبادرات الاقتصاد الأخضر ،وأن تكون عالمة بآليات التمويل الجديد الذي ينبغي التنسيق فيما بينها بظهور آلية معتمدة دوليا – الابتكارات المالية الخضراء – للتمويل الأخضر مطبقة في المجتمع الدولي وعلى الصعيد الإقليمي والمحلي بمسعى التحول نحو الاقتصاد الأخضر في إطار تحقيق التنمية المستدامة.

أهم المصادر والمراجع الشرعية واللغوية :

1. القرآن الكريم.
2. ابن الأخوة القرشي، محمد بن محمد بن أحمد ،"معالم القربة في طلب الحسبة"،(ط1، دار الفنون «كمبردج»بدون تاريخ).
3. ابن القيم ، محمد بن أبي بكر،"الطب النبوي "، تحقيق عبد المعطي قلعجي، (ط4،حلب،دار الوعي،1957م).
4. ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد ،"القاعدة الذهبية لا ضرر ولا ضرار "المحقق: إيهاب حمدي غيث،(ط1،بيروت،دار الكتاب العربي، 1410 هـ - 1990).
5. ابن سيده المرسي،المخصص ،المحقق: خليل إبراهم جفال،الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت،الطبعة: الأولى، 1417هـ 1996م.
6. ابن قيم الجوزية ،إعلام الموقعين عن رب العالمين،الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1423 هـ.
7. ابن مودود الموصلي، عبد الله بن محمود ،"الاختيار لتعليل المختار"،(ط1،القاهرة،مطبعة الحلبي، 1356 هـ - 1937 م).
8. أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي ،مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ،المحقق: حسام الدين القدسي،الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة،عام النشر: 1414 هـ، 1994 م.
9. أبو داود،سليمان بن الأشعث "سنن ابي داود"،المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد ،،(ط1،بيروت، المكتبة العصرية)
10. أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ،مسند الإمام أحمد بن حنبل ،المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون،الناشر: مؤسسة الرسالة،الطبعة: الأولى، 1421 هـ - 2001 م.
11. أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة ،المغني ،الناشر: مكتبة القاهرة،الطبعة: بدون طبعة،تاريخ النشر: 1388هـ - 1968م.
12. أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب ،الخراج،الناشر : المكتبة الأزهرية للتراث،تحقيق : طه عبد الرءوف سعد ، سعد حسن محمد
13. أحمد المبلغي، البيئة والمحافظة عليها من منظور إسلامي، الدورة التاسعة عشر لمنظمة المؤتمر الإسلامي، مجمع الفقه الإسلامي، إمارة الشارقة (2009).
14. أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني ،فتح الباري شرح صحيح البخاري،الناشر: دار المعرفة – بيروت.
15. البخاري،محمد بن إسماعيل،"صحيح البخاري"،(ط1،بيروت،دار طوق النجاة ،1424هـ).
16. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي "سنن البيهقي الكبرى"، تحقيق : محمد عبد القادر

عطا، (ط1،مكة المكرمة، مكتبة دار الباز ، 1414 هـ 1994م
17. الجوهري،أبو القاسم بن عبد الرحمن " مسند الموطأ "،تحقيق: لطفي بن محمد الصغير،(ط1،بيروت،دار الغرب الإسلامي، 1997 م).
18. الدراقطني،علي بن عمر بن أحمد"(سنن الدارقطني"، تحقيق: شعيب الارنؤوط، وآخرون،(ط1،بيروت،مؤسسة الرسالة، 1424 هـ - 2004 م).
19. الزحيلي،أحمد بن الشيخ محمد ،"شرح القواعد الفقهية"،(ط2،دمشق،دار القلم ،، 1409هـ - 1989م).
20. الشيباني،محمد بن الحسن ،"شرح السير الكبير" (بدون طبعة ،القاهرة،الشركة الشرقية للإعلانات،1971م).
21. الصاوي، أحمد بن محمد ،"حاشية الصاوي على الشرح الصغير" ط 1، القاهرة، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، 1372 هـ - 1952 م).
22. الطبري،محمد بن جري،" تاريخ الطبري"،(ط1،بيروت،دار الكتب العلمية، 1407هـ).
23. الفخر الرازي :التفسير الكبير، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت،ط:3، 1420 هـ.
24. الفيومي، أحمد بن محمد بن علي ،"المصباح المنير في غريب الشرح الكبير"بيروت:المكتبة العلمية 1987م.
25. القاسم بن سلام،الأموال ،المحقق: خليل محمد هراس.الناشر: دار الفكر. – بيروت.
26. القرطبي ،تفسير القرطبي تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش،الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة ،الطبعة: الثانية، 1384هـ - 1964 م
27. المواق، محمد بن يوسف بن أبي القاسم ،"التاج والإكليل لمختصر خليل "،(ط1،بيروت،دار الكتب العلمية، ، 1416هـ-1994م).
28. النووي، "المجموع"،(ط1، بيروت، دار الفكر،بدون تاريخ) .
29. النووي،"شرح النووي على مسلم""،(ط2،بيروت:دار إحياء التراث العربي ، 1392هـ).
30. النيسابوري، محمد بن عبدالله ،"المستدرك على الصحيحين" تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا،(ط1،بيروت، دار الكتب العلمية ، 1411 هـ 1990م).
31. أمين أفندي، علي حيدر خواجه ،"درر الحكام في شرح مجلة الأحكام"تعريب: فهمي الحسيني،(ط1،بيروت،دار الجيل،1411هـ - 1991م).
تاريخ النشر: 1414هـ - 1993م.
32. جلال الدين السيوطي ،الأشباه والنظائر،الناشر: دار الكتب العلمية ،الطبعة: الأولى، 1411هـ - 1990م.
33. جلال الدين السيوطي،عبد الرحمن بن أبي بكر،"الحاوي للفتاوي،(ط1،بيروت ،دارالفكر،1424 هـ - 2004 م).
34. جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي ،نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي،الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت ،الطبعة: الأولى، 1418هـ/1997م.

35. سلامة، محمد خلف ،" حماية البيئة ومنع التغيرات المناخية في الفقه الإسلامي "، (مجلة دراسات، علوم الشريعة والقانون، المجلد 43، ملحق 2، 2016 م).
شمس الأئمة السرخسي ،المبسوط،الناشر: دار المعرفة – بيروت،الطبعة: بدون طبعة
36. شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي ،نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج،الناشر: دار الفكر، بيروت،الطبعة: ط أخيرة – 1404هـ/1984م.
37. شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي ،مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج،الناشر: دار الكتب العلمية،الطبعة: الأولى، 1415هـ – 1994م.
38. علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني ،بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع،الناشر: دار الكتب العلمية،الطبعة: الثانية، 1406هـ – 1986م.
39. مجد الدين أبو السعادات ابن الأثير،النهاية في غريب الحديث والأثر ،الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، 1399هـ – 1979م،تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي.
40. محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين ، الدر المختار وحاشية ابن عابدين (رد المحتار)، الناشر: دار الفكر–بيروت،الطبعة: الثانية، 1412هـ – 1992م .
محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي ،المبسوط ،الناشر: دار المعرفة – بيروت،الطبعة: بدون طبعة، 1414هـ – 1993م.
41. محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي ،حاشية الدسوقي على الشرح الكبير،الناشر: دار الفكر،الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
42. محمد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني،سبل السلام الناشر: دار الحديث،الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
43. محمد عبد ربه السبجي، إحياء الأرض الموات في الشريعة الإسلامية المؤتمر العلمي الثاني لكلية الحقوق – جامعة طنطا ،" القانون والاستثمار " في الفترة من 29 – 30 / 4 / 2015 م ،بكلية الحقوق – جامعة طنطا.
44. محمد فتح الله الزيادي، " الإسلام والبيئة "،(بحث مقدم لمجمع الفقه الإسلامي الدولي، الدورة التاسعة عشر، إمارة الشارقة، الإمارات العربية، في الفترة من 26–2009/4/30).
45. محمد ناصر الدين الألباني،صحيح وضعيف سنن أبي داود ، برنامج منظومة التحقيقات الحديثية – المجاني – من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.

<u>مراجع في البيئة والاقتصاد الأخضر:</u>

1. حسام أحمد وآخرون، الاقتصاد الأخضر ودوره في التنمية المستدامة في مصر والتحول نحو الاقتصاد الأخضر ،(2014م)
2. حوراء علي سبيتي،" الهندسة المالية في التحول نحو الاقتصاد الأخضر وتأمين

التنمية المستدامة "،(المجلة الأكاديمية للأبحاث والنشر العلمي،الإصدار الرابع والثلاثون تاريخ الإصدار(2022/2/5م) .

3. فايزة عبد الله المسعري،دور المسؤولية المجتمعية في نشر الوعي بالاقتصاد الأخضر وتحقيق أهداف التنمية المستدامة ،المجلة الدولية للبحوث والدراسات التربوية والنفسية، المجلد السابع ،العدد الثاني عشر،أكتوبر 2021م .
4. معتز عزت الشيمي،،الاقتصاد الأخضر نحو إمكانيات استخدام الطاقة الشمسية لتحقيق التنمية المستدامة بالتطبيق على مصر ،رسالة ماجستير ،كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ،جامعة القاهرة ،2014م.
5. نجوى يوسف جمال الدين ،الاقتصاد الأخضر ،المفهوم والمتطلبات في التعليم ،مجلة العلوم التربوية ،كلية الدراسات العليا للتربية ،جامعة القاهرة ،العدد الثالث ،المجلد (22)،2017م).
6. نصيرة بركنو؛ثابتي الحبيب ،أهمية التدريب لتحقيق التحول الفعال نحو الوظائف الخضراء في ظل الاقتصاد الجديد ،مجلة التنظيم والعمل ،المجلد:الخامس،العدد: الثالث.

المؤتمرات والندوات :

7. الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ، كشف البيانات المتعلقة بتأثير الشركات على المجتمع واالاتجاهات والقضايا الراهنة ،الأمم المتحدة ،نيويورك ،وجنيف .
8. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)الاسكوا(، استعراض الإنتاجية وأنشطة التنمية المستدامة في منطقة الاسكوا، العدد الأول: الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر: المبادئ والفرص والتحديات في المنطقة العربية.
9. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)الاسكوا(، استعراض الإنتاجية وأنشطة التنمية المستدامة في منطقة الاسكوا، العدد الأول: الاقتصاد الأخضر في سياق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر: المبادئ والفرص والتحديات في المنطقة العربية.
10. المجلس الوطني المصري للتنافسية ،،المبادرة الوطنية للاقتصاد الأخضر ،الاستعراض الإقليمي لمؤسسات التنمية المستدامة في المنطقة العربية ،اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا(الإسكوا) الاجتماع التحضيري الإقليمي العربي لمؤتمر (ريو) 20 المنعقد في القاهرة ،الفترة من (16–17 أكتوبر 2011م)
11. مؤتمر الأمم المتحدة للتغير المناخي COP27 2022 هو مؤتمر الأمم المتحدة السابع والعشرون للتغير المناخي، عقد في الفترة من 6 حتى 18 نوفمبر 2022 في مدينة شرم الشيخ.

أهم المصادر والمراجع الأجنبية:

1. "Climate change: Land degradation and desertification", who.int.26-10-2020-2022
2. "Impact of desertification on soil and plant nutrient

stoichiometry in a desert grassland" ،nature.com, Retrieved

3. **CHRISTINA NUNEZ (31-5-2019). "Desertification. explained" nationalgeographic.com, Retrieved 28-3-2022. Edited.**
4. https://mawdoo3.com/%D8%A3%D8%B6%D8%B1%D8%A7%D8%B1_%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B5%D8%AD%D8%B1#cite_note-zzsF7ntLKI-8
5. **Hui An. Zhuangsheng Tang, Saskia Keesstra and others (1-7-2019)**
6. **Rhett Butler (1-4-2019). "Consequences of Deforestation"rainforests.mongabay.com, Retrieved 28-3-2022.**
7. **ROBERT MCSWEENEY (6-8-2019). "Explainer: 'Desertification' and the role of climate change" ، carbonbrief.org. Retrieved 28-3-2022**
8. **Soil Erosion and Degradation: Simple Definition, Causes, Consequences", youmatter.world,21-7-2020 ،Retrieved 28-3-2022 .**
9. **united nations economies for europe(unece2015)**

مواقع وتقارير إلكترونية:

تقرير مجلة الاقتصاد الإسلامي(2020م) مقال :" الإمارات تعزز موقعها كمركز عالمي للاقتصاد الأخضر ،كتبه أ:أحمد عبد الفتاح،: https://www.aliqtisadalislami.net/%D8%A7%D9%84%D8%A-D9%85%D8%A7%D8%B1%D8%A7%D8%AA%5-D8%AA%D8%B9%D8%B2%D8%B2%-

1. موقع الحكومة الإماراتية https://u.ae/ar-the-ae/about-economy-uae/economy/green-sustainable-for-mentdevelop
2. **موقع إلكتروني(موضوع كوم) https://mawdoo3.com/%D8%A3%D9%87%D8%AF%D8%A7%D9%81_%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%AA%D8%B5%D8%A7%D8%AF_%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%B6%D8%B1%**
3. موقع جريدة الإمارات اليوم ،النسخة الإلكترونية : https://www.emaratalyoum.com/business/local/2022-08-14-1.1658887،